



جامعة البیت
Al al-Bayt University

المشاركة السياسية بين الاسلام والديمقراطية

دراسة مفاهيمية مقارنة

**Political participation between Islam and Democracy Comparative
conceptual study**

إعداد الطالب

ابراهيم سلامة عبد ربه الخوالدة

الرقم : ١٥٢٠٦٠٠٠٣١

إشراف

الاستاذ الدكتور محمد عوض الهزائمة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية

من معهد بيت الحكمة

جامعة إل البيت

الفصل الثاني

٢٠١٧-٢٠١٨

التفويض

انا الطالب ابراهيم سلامة عبد ربه الخوالدة أفوض جامعة إل البيت بتزويد نسخ من رسالتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع:

التاريخ:/...../.....م

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة

وقد أوصى بإجازتها بتاريخ: 2018/ 5 / 9م.

للطالب: ابراهيم سلامة عبد ربه الخوالدة

الرقم الجامعي: 1520600031

اشرف الاستاذ الدكتور محمد عوض الهزايمة

أعضاء لجنة المناقشة



مشرفاً ورئيساً

الاستاذ الدكتور: محمد عوض الهزايمة



عضواً

الاستاذ الدكتور: محمد المقداد



عضواً

الدكتور: عادل القاضي



عضواً من الخارج

الدكتور: عبد الحلیم العدوان

الإهداء

الى روح والدّي العزيزين

الى اشقائي وشقيقاتي جميعاً

إلى شقيقي الدكتور عبدالسلام

الى زوجتي العزيزة وفلذات كبدي الاعزاء

الى روح استاذي المرحوم الدكتور قاسم غنام

الى كل المناضلين من اجل الحرية

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين خالق الأرض والسماء والبحر والجبل والإنسان والحيوان وكل شيء يسبح بحمده ونشكر نعمه والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين النبي العربي الأمي محمد بن عبد الله ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساهم في مساعدتي لإتمام هذه الدراسة وخص بالشكر الاستاذ الدكتور: محمد عوض الهزائمة مشرفي ومعلمي وأستاذي ومؤدبي والذي لم يبخل عليّ بشيء من وقته من علمه والذي علمني ما هو العلم وكيف يكون والكثير الكثير مما لديه وصاحب القلب الكبير.

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلى جامعة إل البيت عامه ومعهد بيت الحكمة خاصة ولكل كوادرها الأكاديمية والإدارية وخص بالشكر كلاً من الأستاذ الدكتور محمد المقداد والأستاذ الدكتور علي الشرعة والأستاذ الدكتور هاني أخو أرشيدة والدكتور صايل السرحان والدكتور عاهد المشاقبة والدكتور أمين العزام والدكتور عبد السلام الخوالدة والدكتور عادل القاضي والدكتور عبد الله العرقان والدكتور محمد الدرادكة.

المشاركة السياسية بين الإسلام والديمقراطية - دراسة مفاهيمية مقارنة

إعداد الطالب:

ابراهيم سلامة عبد ربه الخوالدة

إشراف:

الاستاذ الدكتور: محمد عوض الهزاجة

الملخص باللغة العربية

هدفت الدراسة إلى بيان مفهوم المشاركة السياسية بين الإسلام والديموقراطية حيث قامت على فرضية مفادها: "أن هناك علاقة ارتباطية بين الإسلام كدين والديموقراطية كتوجه سياسي فيما يخص مفاهيم المشاركة السياسية، وتمثلت مشكلة الدراسة في السؤال المحوري التالي: ما مدى التباين والتشابه في ماهية المشاركة السياسية في الإسلام كدين والديموقراطية كتوجه سياسي، هذا وللتحقق من صحة الفرضية والإجابة على سؤالها المحوري فقد استخدمنا منهج تحليل المضمون، والمنهج المقارن والمنهج الوصفي.

لقد جاءت الدراسة مؤكدة لصحة الفرضية وأوصلتنا إلى عدة استنتاجات أهمها: أن المشاركة السياسية رافقت نشأة الدولة ذات الأركان والعناصر المعروفة في تكوين الدولة والاعتراف بها. أن أهمية المشاركة السياسية تتأق من زوال سلطة الفرد لصالح سلطة الجماعة، إن المشاركة السياسية هي انجع واكثر قبولاً لدى الشعوب، وان المشاركين في المشاركة السياسية يعتبرون انفسهم من نخبة اتخاذ القرار في نظام الحكم. كما أن المشاركة السياسية تعتبر علامة نضج للوعي السياسي في الدولة، وما سبق من استنتاجات استوجبت عدة توصيات أهمها: ضرورة فتح مجال المشاركة السياسية لجميع فئات المجتمع، عدم أغفال أية أئنية وإبعادها عن المشاركة السياسية، لأن ذلك أغفال حق من حقوقها.

الكلمات الدالة: (المشاركة السياسية، الإسلام، الديمقراطية، المفاهيمية، المقارنة).

فهرس المحتويات

ب	التفويض
د	الإهداء
هـ	الشكر والتقدير
و	الملخص باللغة العربية
ز	فهرس المحتويات
١	المقدمة:
٢	أهمية الدراسة:
٢	مشكلة الدراسة وتساؤلاتها :
٣	اهداف الدراسة :
٣	فرضيات الدراسة :
٣	متغيرات الدراسة:
٣	حدود الدراسة :
٤	منهج الدراسة:
٩	الدراسات السابقة:
١٢	الفصل الأول: تأصيل مفهوم المشاركة السياسية.
١٢	المبحث الأول: ماهية المشاركة السياسية:
١٣	المطلب الأول: مفهوم وأهمية المشاركة السياسية.
١٨	المطلب الثاني: أشكال ودعائم الممارسة السياسية.
٢٢	المبحث الثاني: مراحل ومتطلبات المشاركة السياسية.
٢٢	المطلب الأول: مراحل ومستويات المشاركة السياسية:
٢٥	المطلب الثاني: متطلبات ومستلزمات المشاركة السياسية.
٣٠	الفصل الثاني : الديمقراطية والشورى الاسلامية.
٣٠	المبحث الأول: الديمقراطية والمشاركة السياسية.

المطلب الأول: مفهوم واشكال الديمقراطية.....	٣١
المطلب الثاني: الديمقراطية والمشاركة السياسية.....	٣٣
المبحث الثاني: المشاركة السياسية في الشريعة والديمقراطية.....	٣٨
المطلب الأول: مفهوم واهمية الشورى في الاسلام :.....	٣٨
المطلب الثاني: المشاركة السياسية بين الشورى والديمقراطية.....	٤٦
الخاتمة:.....	٦١
التوصيات:.....	٦٣
قائمة المراجع.....	٦٤
المراجع العربية :.....	٦٤
المراجع الإنجليزية:.....	٦٧
Abstract	٦٨

المقدمة:

تنشغل الدراسة بموضوع المشاركة السياسية بين الإسلام والديمقراطية، من حيث التأصيل والمقارنة المفاهيمية والعملية، ذلك أن الموضوع ما يزال يتصدر سلم الإثارة البحثية والتطبيقية وفق صيغ مرجعية متعددة وتجاذبات ثقافية وسياسية محتدمة، الأمر الذي الح بالسؤال المحوري الذي جسد المشكلة البحثية: ما مدى التباين أو التشابه في ماهية المشاركة السياسية في الإسلام والديمقراطية؟

وعلى فقد اعتمدت الدراسة على المنهج المقارن كمنهج رئيسي مع الاستفادة من التكامل المنهجي لبعض مقولات منهجي تحليل المضمون والمنهج الوصفي لتحقيق المقاربة والمقارنة المنهجية هادفة إلى تجلية موقع وحالة المشاركة في الإسلام كدين وفي الديمقراطية كتوجه سياسي.

وهكذا امكن صياغة فرضيتها الرئيسية وقد دارت محاولات ومعالجات الدراسة في مطلبين رئيسيين، حيث توقف الفصل الأول عند تأصيل مفهوم المشاركة السياسية في الإسلام وفي الديمقراطية من خلال مبحثين دراسيين، اهتمتا بماهية المشاركة السياسية ومراحلها ومتطلباتها، خاصة في بيان صيغة "الشورى" كمفهوم إسلامي أصيل.

إما الفصل الثاني، فقد عالج بالمقارنة أوضاع المشاركة السياسية بين نظامي الديمقراطية والشورى الإسلامية من خلال مبحثين رئيسيين، عرضا لركائز الديمقراطية والمشاركة السياسية وطبيعتها في السياق الديمقراطي الغربي والسياق الإسلامي الحضاري من خلال دراسة المؤشرات وقياسها مفاهيمياً ووصفياً في النصوص والمضامين الفكرية والخبرة السياسية.

وخلصت الدراسة إلى جملة من النتائج من خلال ثبوت الفرضية الرئيسية والإجابة على تساؤلات الدراسة، إذ اتضح الارتباط بين تعميق المؤشرات الخاصة بالحكم الجماعي ديمقراطياً أو شورياً وبين اتساع مساحات المشاركة السياسية للمواطنين وغياب الحكم الفردي، كما بدا واضحاً الارتباط بين تدرجات تطور الخطاب وبين تطور المشاركة السياسية، وإن الأخيرة لا يمكن أن تنمو إلا في إطار داعم وحاضن يحول دون أعاققتها وإن كلا النظامين لا يقومان دوماً شورى أو مشاركة، وإن الإسلام قد جاء منذ اللحظة الأولى بوجود المشاركة لقيام الحكم الصالح.

أهمية الدراسة:

تكمّن أهمية الدراسة في كونها تتناول واحدة من أهمّ القضايا إثارة وجدليّة، وهي مسألة المشاركة السياسية بين الإسلام والديمقراطية، إذ ما تزال المشاركة محل إثارة البحث والمقارنة والتحليل؛ لذا فيمكن إيجاز تلك الأهمية في:

- الأهمية العلمية:

١. تسعى الدراسة إلى الإسهام في تحقيق تسوية نقدية مقارنة لتجلية الإبهام والالتباس إزاء فكرة المشاركة بين الإسلام والديموقراطية.
٢. محاولة البرهنة على أنّ المشاركة السياسية مفهوم إسلامي بامتياز، وليست فكرة تحتاج لتوطين قاموسي ثقافي.
٣. إثارة البحث والباحثين للانهماك في معركة المفاصلة الثقافية، ومقاومة الاشتباك الحضاري.

- الأهمية العملية:

- أ. تحقيق مقارنة سياسية عملية للاستيعاب لعمليات المشاركة في الخطاب السياسي الإسلامي.
- ب. إثارة الضرورة التشاركية كمرجع لأزمات النظم في المجتمعات العربية والإسلامية.
- ج. محاولة رسم طريق للاشتباك الحضاري وفق آليات ومؤسسية ونظمية؛ مما يعيد المكانة للأبنية المؤسسية والإقليمية والهيئات في العالم العربي والإسلامي، ناهيك عن الدول رسمياً.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها :

نظراً لعدم حسم الجدالات الفكرية والسيكولوجية والسياسية، فيما يتصل بالمشاركة السياسية، وتعدّد أمطاطها وصورها، ولما تثيره هذه المسألة من تمويه وتشويش في تأهيل المفاهيم والتباسها بين الفكرين الإسلامي والفكر الغربي، فإنّ الدراسة تسعى للإسهام في إعادة الترتيب والتوضيح بالمقارنة؛ لتلاشي ذلك الحسم، وتتجسّد المشكلة البحثية بالسؤال الرئيسي التالي:

ما مدى التباين أو التشابه في ماهية المشاركة السياسية في الإسلام كدين وفي الديمقراطية كتوجه سياسي؟

ويتفرّع من هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

١. ما المشاركة السياسية في النظم السياسية العربية والإسلامية؟
٢. ما مراحل ومتطلبات المشاركة السياسية؟
٣. ما موقف الإسلام من الديمقراطية والمشاركة السياسية؟

اهداف الدراسة :

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

١. التعريف بالمشاركة السياسية.
٢. بيان مراحل ومتطلبات المشاركة السياسية.
٣. توضيح موقف الإسلام من الديمقراطية والمشاركة السياسية.
٤. إبراز موقع المشاركة السياسية في الإسلام كدين والديموقراطية كتوجه سياسي.

فرضيات الدراسة :

تقوم الدراسة على أساس الفرضيات التالية:

- هناك علاقة ارتباطية بين الإسلام كدين والديموقراطية كتوجه سياسي فيما يخص المشاركة السياسية
- هناك علاقة طردية بين المشاركة السياسية وتطبيق مبادئ الحكم الإسلامي والأخذ بالتوجه الديموقراطي الصحيح فكلما اخذ بالتطبيق والتوجه، كلما زادت المشاركة السياسية، والعكس صحيح.

متغيرات الدراسة:

هناك متغيران في الدراسة أحدهما تابع والآخر مستقل وهما:

المتغير الرئيسي: الإسلام والديموقراطية.

المتغير التابع: المشاركة السياسية.

حدود الدراسة :

نظراً لكون هذه الدراسة والموسومة بالمشاركة السياسية بين الإسلام والديموقراطية ذات ابعاد حضورية في كل زمان

ومكان ولا بد من الأخذ بها، فإننا ارتأينا ألا نحددها بزمان ومكان.

منهج الدّراسة:

اعتمدت الدراسة المناهج التالية:

أولاً: منهج تحليل المضمون: ويقصد بالتحليل تلك العمليات العقلية التي يستخدمها الباحث في دراسته للظواهر والأحداث والوثائق لكشف العوامل المؤثرة في الظاهرة المدروسة وعزل عناصرها عن بعضها بعضاً ومعرفة خصائص وسمات هذه العناصر وطبيعة العلاقات القائمة بينها، وأسباب الاختلافات ودلالاتها، لجعل الظواهر واضحة ومدركة من جانب العقل.

ومعنى محتوى المضمون هو: كل ما يقوله أو يكتبه الفرد ليحقق من خلاله أهداف اتصاله مع الآخرين، فقد يكون عبارة عن خطاب أو قرار سياسي، أو قانوني، أو أعمال عادية تكون على مستوى المؤسسات الاجتماعية أو الإدارية. أن تحليل المضمون كغيره من المفاهيم الاجتماعية، لم يحسم بتعريف محدد بدقة إلى حد الاتفاق التام في ظل مشكلات حدود تطبيقاته وإجراءاته بالرغم من التطور والتوسع الذي شهده في استخدام الأساليب والتقنيات على المستوى الدولي، وفيما يلي بعض التعريفات نذكر منها:

١. يعرفه "كابلان" هو المعنى الإحصائي للاحاديث والخطب السياسية.
٢. يعرفه "بيزلي" هو أحد أطوار تجهيز المعلومات حيث يتحول فيه المحتوى الاتصالي إلى بيانات يمكن تلخيصها ومقارنتها وذلك بالتطبيق الموضوعي والنسقي لقواعد التصنيف الفتوي.
٣. ويعرفه "بيرلسون" انه أحد الأساليب البحثية التي تستخدم في وصف المحتوى الظاهر أو المضمون الصريح للمادة الإعلامية وصفا موضوعيا منتظما كمي كما عرفه على انه أسلوب البحث الذي يهدف إلى تحليل المحتوى الظاهري أو المضمون الصريح لمادة الاتصال ووصفها وصفا موضوعيا ومنهجيا وكميا بالأرقام.
٤. ويعرف انه مجموعة الخطوات المنهجية التي تسعى إلى اكتشاف المعاني الكامنة في المحتوى، والعلاقات الارتباطية لهذا المعنى من خلال البحث الكمي الموضوعي والمنظم للسمات الظاهرة في هذا المحتوى
٥. ويعرفه "لازويل" انه يستهدف الوصف الدقيق والموضوعي كما يقال عن موضوع معين في وقت معين أن اختلاف هذه التعاريف في تحديد مفهوم تحليل المضمون يعكس في حقيقة الأمر اختلاف الأساليب والإجراءات والأهداف التي يتوخاها الباحث فبعض البحوث تكتفي بتحليل مضمون وسائل الأعلام لدراسة وتحليل المادة الإعلامية أو تحليل مضمون بعض المجلات التي تتناولها في حين أن البعض الآخر يهتم بالعلاقات الدولية ومظاهر الصراعات.

ولمنهج تحليل المضمون خصائص هي:

١. يسعى تحليل المضمون عن طريق تصنيف البيانات وتبويبها إلى وصف لمضمون المحتوى الظاهر والصريح للمادة قيد التحليل ولا يقتصر على الجوانب الموضوعية وإنما الشكلية أيضا.
٢. يعتمد على تكرارات وردت أو ظهور جمل أو كلمات أو مصطلحات أو رموز أو إشكال المعاني المتضمنة في مادة التحليل بناءً على ما يقوم به الباحث من تحديد موضوعي لفئات التحليل ووحداته.
٣. يجب أن يتميز بالموضوعية ويخضع للمتطلبات المنهجية (كالصدق والثبات) حتى يمكن الأخذ بأحكام نتائجه على أنها قابلة لتعميم.
٤. ينبغي أن يكون التحليل منتظما وأن يعتمد أساساً على الأسلوب الكمي في عمليات التحليل بهدف القيام بالتحليل الكيفي على أسس موضوعية.
٥. يجب أن تكون نتائج تحليل المضمون مطابقة في حالة إعادة الدراسة التحليلية لذات الأداة وللمادة (قيد التحليل) لضمان ثبات النتائج - الاتساق عبر الزمن أو عبر تطبيقها واقترب نتائجها من قبل محللين آخرين (التحكيم الخارجي)
٦. ترتبط نتائج تحليل المضمون مع ما ورد من نتائج وصفية وتحليلية ونظرية بإطار عام وشامل ليتم وفقها تفسير الظاهرة أو المشكلة أي انه في هذه الحالة يعد مكملاً لإجراءات منهجية أخرى تسبقه أو تلحقه في إطار الدراسة الشاملة. (خليل، ٢٠٠٧: ٧٦)

هناك خطوات لتحليل المضمون وهي:

١. صياغة مشكلة البحث وفروضه وتساؤلاته.
٢. تحديد مجتمع البحث والعينة موضوع الاختيار.
٣. اختيار وحدة التحليل وتعريفها وأعداد (التصنيفات) لفئات المضمون الذي سيتم تحليله وتعريفها إجرائياً.
٤. تأسيس نظام حساب كمي.
٥. إجراء دراسة استكشافية لتحقيق الثبات.
٦. ترميز المضمون بناءً على التعريفات الإجرائية التي تمت صياغتها.
٧. تحليل البيانات التي تم استخلاصها ومناقشتها في ضوء جداول أو تصنيفات.
٨. استخلاص الاستنتاجات وتفسير المؤشرات الكمية والإحصائية.

وأما وحدات تحليل المضمون فهي وحدات المحتوى التي يمكن إخضاعها للعد والقياس ويعطي وجودها أو غيابها وتكرارها دلالات تفيد الباحث في تفسير النتائج الكمية وهناك خمسة وحدات رئيسية هي:

١. وحدة الكلمة: تعبر عن رمز أو مدلول أو مفهوم.
 ٢. وحدة موضوع الفكرة: عبارة عن جملة أو عبارة عن فكرة يدور حولها موضوع التحليل.
 ٣. وحدة الشخصية: تشير إلى الأشخاص أو الشخص محور الاهتمام.
 ٤. الوحدة الطبيعية للمادة الإعلامية: قد تكون خطاب أو كتاب أو برنامج تلفزيوني ويستطيع الباحث أن يصنف البرنامج التلفزيوني إلى برامج سياسية اقتصادية ثقافية. (الحمداي، ٢٠٠٦: ١٢٤)
 ٥. مقاييس المساحة والزمن: المقاييس المادية التي يتبعها الباحث للتعرف على المساحة التي تشغلها المادة المنشورة في الكتب أو الصحف المطبوعة أو المدة الزمنية التي استغرقتها المادة في الأعلام كما تقدم لنا النتائج المتحصل عليها من استخدام هذا الأسلوب كما هائلا في كثير من الأحيان.
- التحليل الكمي والتحليل الكيفي:

التحليل الكمي: هو ترجمة المحتوى إلى أرقام ونسب وأعداد وإحصائيات ومعدلات ثم حساب التكرار لتحديد مواقع التركيز والاهتمام أو التهميش فحضور المصطلح أو غيابه في المضمون يعطي تفسيرات ودلالات تفيد الباحث

التحليل الكيفي: هو تفسير وتحليل نتائج وكشف أسبابها وخلفياتها لماذا كان الاهتمام وما القصد من ذلك (عبيدات، ١٩٩٩: ٤٩).

ثانيا: المنهج المقارن:

المنهج المقارن هو منهج من اهم المناهج المستخدمة في البحث العلمي، ويهدف هذا المنهج إلى عقد المقارنات بين الظواهر ليستنتج أوجه التشابه والاختلاف بينها، ومن خلال هذه المقارنات يفهم الباحث الأمور الغامضة والمبهمة المحيطة بالنص.

ويتميز المنهج المقارن بإمكانية استخدامه في اغلب أنواع العلوم الاجتماعية والعلمية، فهو في كل علم من هذه العلوم له عدد من الأهداف والغايات التي يسعى لتحقيقها، وذلك من خلال التزام الباحث بخطوات كتابة هذا المنهج، مستخدما الأدوات المطلوبة، وتختلف أدوات المنهج المقارن باختلاف المرحلة، فلكل مرحلة من مراحل المنهج المقارن يتم استخدام أدوات ملائمة لها.

طرق استخدام المنهج المقارن:

تعددت طرق استخدام المنهج المقارن نظراً لاستخدامه في عدد كبير من العلوم الاجتماعية ومن هذه الطرق:

١. طريقة الاتفاق: وتستخدم هذه الطريقة عندما يوجد هناك عامل واحد مشترك يسبب حدوث ظاهرة معينة، ولا تحدث هذه الظاهرة دون وجود هذا العامل، فعلى سبيل المثال وقع وباء أصاب عدداً من السيدات في الولايات المتحدة الأمريكية، وكان العامل المشترك لوفاة تلك السيدات هو ارتداؤهنّ لمعاطف رخيصة حملت مادة قاتلة، قضت عليهنّ.
٢. طريقة الاختلاف: وقام الباحث ستيوارت باكتشاف هذه الطريقة، وقال في حال وجود مجموعتين أو أكثر تشتركان بجميع الصفات باستثناء صفة واحدة، فإن الفرق بين هاتين المجموعتين تحدده تلك الصفة.
٣. الطريقة المشتركة: وتتميز هذه الطريقة بدمجها لطريقة الاتفاق والاختلاف، فمن خلال الطريقة الأولى يعثر الباحث على العامل المشترك والذي يؤدي إلى حدوث الظاهرة، ومن ثم يقوم باستخدام طريقة الاختلاف لإثبات أن هذه النظرية لا تحدث بدون هذا العامل.
٤. طريقة التغيير النسبي: في الحالة الطبيعية يوجد هناك علاقة بين السبب الذي يؤدي لحدوث الظاهرة والمسبب لها، لذلك فإن أي تغيير في السبب يؤدي إلى تغيير في المسبب، زيادة أو نقصاناً.
٥. طريقة العوامل المتبقية (طريقة البواقي) : ويتم استخدام هذه الطريقة عندما يكون الباحث عالماً بعدد من أجزاء الظاهرة، وبسبب معرفته بهذه الأجزاء يستطيع استنتاج الأجزاء المجهولة. (الحسن، ٢٠٠٥: ٢٢)

ما هي خطوات المنهج المقارن :

للمنهج المقارن مجموعة من الخطوات وفيما يلي سوف نتعرف على أبرز خطوات المنهج المقارن:

١. تحديد موضوع المقارنة: في البداية يجب على الباحث أن يقوم بتحديد الموضوع الذي يرغب في مقارنته، ولكي يستطيع الباحث أن يقوم بعقد المقارنات يجب عليه أن يطلع على موضوع البحث العلمي بشكل كامل، كما عليه معرفة الموضوع المنهجي الذي سيختار منه العينة التي سيدرسها.
٢. وضع متغيرات المقارنة: بعد ذلك يجب أن يقوم الباحث بوضع متغيرات المقارنة، ويتم هذا الأمر من خلال صياغة علاقات افتراضية تحتوي على نقاط الاتفاق والاختلاف بين المتغيرات، مما يؤدي إلى تسهيل عملية دراستها.

٣. تفسير بيانات موضوع المقارنة: ولا يستطيع الباحث أن يصل إلى هذه المرحلة إلا بعد أن ينتهي من الاطلاع على كافة الأبحاث المتعلقة بالدراسة وإتقانها بشكل تام، الأمر الذي يسهل عملية المقارنة، ويجعله على بعد خطوة من الوصول إلى الحل النهائي.

٤. الحصول على نتائج المقارنة: وهي النتائج التي يتوصل إليها الباحث بعد أن ينتهي من عقد المقارنات ما بين موضوع دراسته والدراسات التي عاد إليها، وتكون نتائج البحث هي النتائج التي سينشرها الباحث ليستفيد منها الباحثون من بعده. (خليل، ٢٠٠٧: ٣٥)

ما هي أهداف المنهج المقارن؟ :

١. يسهل المنهج المقارن من مهمة الطالب في فهم المواد الدراسية، وذلك نظراً لأنه يقسمها إلى مجموعة من الملخصات التي تتحدث عن نقاط التشابه والاختلاف.

٢. من خلال المنهج المقارن يتم استنتاج العلاقات والروابط بين مكونات النصوص التي يقوم الباحث بمقارنتها.

٣. من خلال المنهج المقارن يستطيع الباحث اختيار الدراسات المناسبة واستبعاد الدراسات غير المناسبة لبحثه العلمي، حيث يقوم الباحث بتطبيق المنهج المقارن وذلك لكي يعرف إيجابيات وسلبيات كل دراسة من هذه الدراسات. (عبيدات، ١٩٩٩: ٢٧)

ثالثاً: المنهج الوصفي:

لا شك أن المنهج الوصفي له العديد من المميزات التي تميزه عن باقي المناهج الأخرى، حيث تتمثل هذه المميزات منذ البداية بأن المنهج الوصفي يعتبر منهجاً قائماً على دراسة الظاهرة أو المشكلة كما هي على أرض الواقع، حيث يقوم الباحث بوصفها وصفاً صحيحاً ويقوم بالتعبير والتوضيح حول خصائص و عوامل وأسباب، المشكلة معتمداً على أسلوب الوصف والتفسير والتحليل القائم على المعطيات المتوفرة الصحيحة. بالإضافة إلى أنه يقوم حسب المنهج الوصفي بالوصف الرقمي وذلك حسب نوع الدراسة التي يتناولها الباحث؛ حيث الدراسات الرياضية والفيزيائية والكيميائية على سبيل المثال يعتمد باحثها على الأرقام من خلال وضعها في جداول توضح مدى صحة المعلومات المعطاة.

تشكل الميزة الثانية بأن المنهج الوصفي يشمل عدداً من المناهج الفرعية وكذلك الأساليب التي بدورها تساعد عملية المسح الاجتماعي في الدراسة أو عملية دراسة الحالة وغير ذلك.

لذلك يشمل المنهج الوصفي العديد من المناهج عدا المنهج التاريخي والمنهج التجريبي؛ وذلك بسبب أن عملية وصف وتحليل الظواهر تكاد أن تعتبر كمسألة مشتركة في جميع أنواع الدراسات. أما فيما يتعلق بالميزة الثالثة فهي أن المنهج الوصفي يقوم على وصف وتفسير المشكلة في الوضع الحالي، لذا يحظى المنهج الوصفي بقيمة خاصة فيما يخص الأبحاث المتعلقة بالمجال الإنساني، فيكشف المنهج الوصفي آراء ومعتقدات واتجاهات وافكار الناس حول موقف أو قضية أو مشكلة معينة.

تتمثل الميزة الرابعة في أن يقوم باحث المنهج الوصفي يقوم بتجميع الأدلة والمعلومات والبيانات على أسس ونظريات محددة، ومن ثم يقوم الباحث بعملية تبويب هذه المعلومات والبيانات وبالتالي التحليل بعمق؛ وذلك من أجل الخروج بمعلومات يتم اعتمادها من قبل الدارسين. أما بالنسبة للميزة الخامسة التي من شأنها تبيين مدى تميز المنهج الوصفي عن غيره من المناهج الأخرى وذلك بان الدراسات التي تتبع المنهج الوصفي لا تقف على الوصف أو ما يسمى بالتشخيص الوصفي، بل أن المنهج الوصفي يهتم بوضع قيم ومعايير محددة تقوم عليها الدراسة؛ وذلك من أجل تقديم الاقتراحات والأساليب الأكثر ملاءمة في الوصول إلى الحل المنشود الخاص بمشكلة البحث على مدى رحلة الباحث البحثية.

الدراسات السابقة:

قلّت هي الدراسات السابقة التي تناولت مثل هذا الموضوع بالدراسة والتحليل إما الدراسات التي تناولتها فقد تناولتها بصورة غير مباشرة، ويمكن أن نشير إلى بعض منها.

- دراسة عبدالوهاب (١٩٩٩)، والموسومة بـ (سيكولوجية المشاركة السياسية) وقد هدفت الدراسة إلى بيان سيكولوجية المشاركة السياسية من خلال دراسة في علم النفس السياسي في البيئة العربية، هذا وقد قامت الدراسة على فرضية مفادها ان المشاركة السياسية عامل هام تؤدي إذا ما تم الأخذ بها إلى ثقة بالنفس لدى النخبة السياسية، وقد استخدم الباحث منهج دراسة الحالة وتوصل إلى صحة الفرضية، كما أوصلت الدراسة إلى عدة استنتاجات ومنها ان المشاركة السياسية ما هي إلا صمام امان للنخبة السياسية لكونها تجعل من الشعوب الانقياد للنخبة وكأنهم هم القادة والجالسين على سدة الحكم.

- دراسة الشرعة (٢٠٠٠) والموسومة بـ (دور التنشئة السياسية في تنمية الوعي السياسي بالمشاركة السياسية)، وهدفت الدراسة إلى بيان ما تؤديه التنشئة السياسية من دور في بناء مشاركة سياسية حقيقية وهادفة وقامت الدراسة على فرضية مفادها ان المشاركة السياسية الحققة نابعة من تنشئة سياسية صحيحة وقائمة على الأصول، هذا وقد قامت الدراسة على فرضية مفادها: المشاركة السياسية الفعالة هي الناشئة من تنشئة سياسية صحيحة وقد توصل الباحث إلى استنتاجات أهمها ضرورة الاهتمام بالنشء وإيلائهم تنشئة سياسية حقة حتى تؤدي إلى مشاركة سياسية فعالة.
- دراسة الهزيمة (٢٠٠٧)، والموسومة بـ (علاقة الدين بالسياسة) وهدفت الدراسة إلى بيان تلاقى السياسة بالدين واختلافهما عن بعض وانعكاس ذلك على المشاركة السياسية، وقامت الدراسة على فرضية مفادها ان الدين والسياسة يلتقيان ولا خلاف بينهما ولكن الخلاف بالعمل السياسي الذي ابتعد عن الدين، وقد استخدم الباحث منهج دراسة الحالة للوصول إلى تحقيق اهداف الدراسة وتوصل إلى صحة الفرضية في نهاية البحث، كما توصل إلى عدة استنتاجات أهمها ان الاخذ بالدين هو الذي يؤدي إلى المشاركة السياسية بأوسع معانيها.
- دراسة ماشطي (٢٠١٠)، المشاركة السياسية أساس الفعل الديمقراطي، وهدفت الدراسة إلى بيان مدى نجاح الفعل الديمقراطي عند إعطاء دور للمشاركة السياسية، هذا وقد قامت الدراسة على فرضية مفادها: "إن نجاح الفعل الديمقراطي يتوقف على المشاركة السياسية في الحكم، هذا وقد اتبع الباحث لتحقيق الغرض من صحة الفرضية المنهج الوصفي التحليلي وتوصل إلى عدة استنتاجات، أهمها المشاركة السياسية أساس في إنجاح الفعل السياسي والديموقراطي.
- دراسة الشويحات والخوالدة (٢٠١٣)، والموسومة بـ (اتجاهات طلبة الجامعات نحو المشاركة السياسية في الأردن) وهدفت الدراسة إلى التعرف على اتجاهات الدراسة على سؤال محوري مفاده: ما هي اتجاهات طلبة الجامعات الأردنية، ثم تصميم دراسة قوامها ٥١٥ استبانة، شملت ٨ جامعات اردنية، وتم اختيار فئة عشوائية لتحقيق أغراض الدراسة، وتوصل الباحث إلى عدة استنتاجات أهمها ان طلبة الجامعة لديهم الرغبة الشديدة في المشاركة السياسية كما ان حرمان هؤلاء من المشاركة السياسية يؤدي إلى عرقلة العمل السياسي في الأردن.
- دراسة عثمان (٢٠١٦) والموسومة بتأصيل مفهوم المشاركة السياسية فقد هدفت الدراسة إلى بيان مقومات مفهوم المشاركة والمدارس الفكرية التي نادت بها، وقد اتبع الباحث المنهج التحليلي للوقوف على صحة الفرضية التي قامت عليها الدراسة والتي تنص بأن هناك اصل قديم للمشاركة السياسية، وقد توصل إلى صحة الفرضية وتبين اهم الاستنتاجات في الدراسة، وهي أن المشاركة السياسية إن وجدت في المجتمعات وبأوسع نطاق كان المجتمع يعيش في حالة رخاء واستقرار.

- دراسة الهزيمة (٢٠١٨)، والموسومة بالإسلام والديموقراطية، وهدفت الدراسة إلى بيان موقف الإسلام من الديمقراطية كأسلوب حكم، وقامت الدراسة على فرضية مفادها، أن الكثير من مبادئ الديمقراطية جاء الإسلام بها، واستخدم الباحث المنهج التاريخي والمقارن، وتوصل في نهاية الدراسة إلى استنتاجات هامة، أهمها: ان النهج الديمقراطي الذي يأخذ بالعلمانية لا يتماشى مع الإسلام كمبدأ، حيث ان الإسلام وضع الشورى الأساس، والشورى ليست الديمقراطية. الناظر في الدراسات السابقة، يجد ان هذه الدراسة سوف تركز على معالجة المشاركة السياسية بصورة مقارنة بين الإسلام كدين والديموقراطية كتوجه في الحكم، اضع ذلك إلى بيان ومواقف إسلامية من التوجه الديمقراطي، وهذا لم تتناوله الدراسات السابقة، مما يجعل هذه الدراسة متفردة في هذا التوجه.

الفصل الأول: تأصيل مفهوم المشاركة السياسية.

يُعدُّ مفهوم المشاركة السياسيّة أحد أهمّ المفاهيم التي وجدت اهتمام العديد من المفكرين في مجالات العلوم الاجتماعية كافة؛ وذلك لما له من مكانة كبيرة؛ ولتداخل هذا المفهوم مع العديد من المفاهيم الأخرى؛ وأيضاً لأنّ هناك الكثير من المفاهيم في مجال العلوم السياسيّة، التي يتوقّف تحقُّقها على أرض الواقع، على توقُّر هذا المفهوم، مثل مفهوم الديمقراطية، حيث لا يمكن الحديث عن الديمقراطية، دون التعرُّص للمشاركة السياسيّة لأفراد المجتمع، فهي ضرورة لإرساء قواعد المجتمع الديمقراطي.

وكما أنّ الديمقراطية هي عمليّة مركّبة، تتكوّن من مجموعة عناصر، كل عنصر فيها يشكل عمليّة قائمة بذاتها، فإنّ المشاركة السياسيّة كأحد هذه العناصر أيضاً، فهي عمليّة قائمة لها عناصرها الأساسيّة والضرورية، حيث لا يمكن إهمالها أو إسقاطها، بل يجب الاهتمام بكل واحدة منها على حدّده، وبنفس القدر من الحديّة؛ حتى يتحقّق الهدف من المشاركة، والمُتمثّل في تحقيق الديمقراطية.

كما أنّ مفهوم المشاركة السياسيّة كعمليّة سياسيّة، هو أكثر من شعار دعائي ترفعه دولة ما، أو سِمَة يتّسم بها نظام سياسي في مجتمع معيّن، بل هو فلسفة يجب الإيمان بها، والعمل على ضرورة إجراء خطوات قانونية، وتوفير وسائل فكرية وبشرية؛ حتى يتم تحقيق هذه العمليّة السياسيّة على أرض الواقع.

ولذلك؛ فمن الضروري البحث في مفهوم المشاركة السياسيّة، وسيتم ذلك في مبحثين:

المبحث الأول: ماهيّة المشاركة السياسيّة

المبحث الثاني: مراحل ومتطلبات المشاركة السياسيّة

المبحث الأول: ماهيّة المشاركة السياسيّة:

تُعدُّ المشاركة السياسيّة في أيّ مجتمع، مَحَصَلَة نهائيّة لجملة من العوامل الاجتماعيّة والاقتصاديّة والمعرفيّة، والسياسيّة والأخلاقيّة، تتصافّر في تحديد بُنيّة المجتمع المعني ونظامه السياسي، وسمّاتها وآليات اشتغالها، وتُحدّد نمط العلاقات الاجتماعيّة والسياسيّة ومدى توافّقها مع مبدأ المشاركة الذي بات معلماً رئيساً من معالم المجتمعات المدنيّة الحديثة، تلك المجتمعات التي أعادَ العمل الصّناعي، تَقَدُّم العلوم والثّقافة، والمعرفة الموضوعيّة، والثّقافة الحديثة، بناء حياتها العامّة وعلاقاتها الداخليّة، وعلى أساس العمل الخلاق، والمبادرة الحرّة، والمنفعة والجدوى والإنجاز، وحكم القانون، في إطار دولة وطنية حديثة، وهي تجسيد لعموميّة المجتمع، وشكله السياسي، وتحديد ذاته.

بعبارة أخرى؛ المشاركة السياسية مبدأ ديمقراطي من أهم مبادئ الدولة الوطنية الحديثة، مبدأ يمكننا أن نُميز في ضوءه الأنظمة الوطنية الديمقراطية، التي تقوم على المواطنة والمساواة في الحقوق والواجبات، من الأنظمة الاستبدادية، الشمولية أو التسلطية، التي تقوم على الاحتكار، مبدأ يقيم فرقاً نوعياً بين نظام وطني ديمقراطي، قوامه الوحدة الوطنية، وحدة الاختلاف والتنوع والتعارض الجدلي، ونظام شمولي أو تسلطي، قوامه التحايز الاجتماعي، والحرب الأهلية الكامنة التي يمكن أن تنفجر عنفاً عارياً، وتدميراً ذاتياً، في أي وقت، مبدأ سياسياً وأخلاقياً، يقيم فرقاً نوعياً بين الحرية والاستبداد، ويمكن الوقوف على ماهية المشاركة السياسية من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: مفهوم واهمية المشاركة السياسية

المطلب الثاني: اشكال ودعائم المشاركة السياسية

المطلب الأول: مفهوم وأهمية المشاركة السياسية

تعد مشكلة تحديد المفاهيم من المشكلات الأساسية في العلوم الاجتماعية، حيث تعددت تعريفات المفهوم الواحد، حسب الانتماءات الخاصة بكل مفكر على حدّ، هذا وتعدّ المفاهيم القوالب التي يستعين بها الباحث على تخطيط صورة منظمة لكافة المعارف والحقائق التي تحيط به.

ويقتضي الاقتراب من مفهوم المشاركة السياسية، لتوضيح المقصود بمصطلح المشاركة بصفة عامة، تمهيداً لطرح مفهوم المشاركة السياسية.

وتأتي أهمية المشاركة السياسية من كونها روح العملية السياسية لأي نظام، يريد أن يستند إلى القاعدة الشعبية، وهي الطريقة الوحيدة لمقاومة وتقليل تحكّم الصفوة بالحياة السياسية، كما أنّها الأداة الفاعلة لتحقيق الإرادة العامة، ومصالحة المجموع.

وتعدّ من الأركان الأساسية التي تستند عليها النظم السياسية في تحقيق شرعيتها، فكلما اتسعت رُفعة المشاركة السياسية، كان ذلك أدعى للقبول العام في المجتمع، خاصة إذا تأسس النظام السياسي منذ بدايته على الاختيار الشعبي.

وستتناول هذا المطلب من خلال:

أولاً: مفهوم المشاركة السياسية: -

إن المشاركة تعني أي عمل تطوعي من جانب المواطن، بهدف التأثير على اختيار السياسات العامة، وإدارة الشؤون العامة، أو اختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي، أو محلي، أو قومي.

وهناك من يُعرّفها، على أنها عملية تشمل جميع صور اشتراك أو إسهامات المواطنين في توجيه عمل أجهزة الحكومة، أو أجهزة الحكم المحلي، أو لمباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع، سواء كان طابعاً استشارياً، أو تقريرياً، أو تنفيذياً، أو رقابياً، سواء كانت المساهمة مباشرة أو غير مباشرة. (عليوة، ٢٠٠٨: ١٠) وكذلك قالوا بأنها المساهمة الرسمية وغير الرسمية للأفراد والجماعات في كل أنشطة المجتمع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، بهدف تحقيق الصالح العام، وأيضاً تعني، حصول الفرد على نصيب من شيء ما، أي أنّ المشارك له نصيب في الشأن العام، وتعني أيضاً، موقفاً يتجدد في جميع الحالات، ويشترك فيه مع الآخرين، فهي تستوجب وجود أكثر من طرف. (صالح، ٢٠٠٥: ١٩).

وهي قد تعني لدى البعض الجهود التطوعية المنظمة، التي تتصل بعمليات اختيار القيادات المنظمة -التي تتصل بعمليات اختيار القيادات السياسية، وصنع السياسات، ووضع الخطط، وتنفيذ البرامج والمشروعات، سواء على المستوى الخدمي، أو الإنتاجي، أو على المستوى المحلي أو القومي، وتعني المشاركة إسهام المواطنين بدرجة أو بأخرى في إعداد وتنفيذ سياسات التنمية المحلية، سواء بجهودهم الذاتية، أو بالتعاون مع الأجهزة الحكومية المركزية والمحلية، وقد تعني تلك الجهود المشتركة الحكومية والأهلية في مختلف المستويات، لتعبئة الموارد الموجودة، أو التي يمكن إيجادها لمواجهة الحاجات الضرورية، وفقاً لخطط مرسومة، وفي حدود السياسة الاجتماعية للجميع. (عليوة، ٢٠٠٨، ١٣٠).

تتعدّد التعريفات الاصطلاحية لمفهوم المشاركة السياسية، وذلك يعود إلى تعدّد المحاولات الفكرية التي تناولت هذا المفهوم، وهذا الأمر أدّى إلى صعوبة وضع تعريف محدد لهذا المفهوم، ومن هذه التعريفات، نجد أنّ المشاركة السياسية، تعني مشاركة أعداد كبيرة من الأفراد والجماعات في الحياة السياسية (عثمان، ٢٠١٦، ٢٥)، وتعني أيضاً مشاركة أكبر عدد ممكن من أفراد المجتمع في أكبر عدد من الأنشطة والمجالات، بحيث تتماشى هذه المجالات مع قدرات ومتطلبات هؤلاء الأفراد (عبد الوهاب، ١٩٩٩: ٤٧).

كذلك فإنّ المشاركة السياسيّة، هي العمليّة التي يمكن من خلالها، أن يقوم الفرد في الحياة السياسيّة، بقصد تحقيق أهداف التنمية الاجتماعيّة والاقتصاديّة، على أن يُتاح لكل مواطن بأن يسهم في وضع الأهداف، والتعرّف على أفضل الوسائل والأساليب لتحقيقها، وعلى أن يكون اشتراك المواطن في تلك الجهود وعلى أساس الدافع الذاتي والعمل الطوعي الذي يترجم شعور المواطن بالمسؤولية الاجتماعيّة تجاه الأهداف والمشكلات المشتركة لمجتمعه، وأن يعتقد كل فرد لديه حرية المشاركة في القيم التي يقرّها المجتمع وهي أيضاً تلك الأنشطة الإداريّة التي يزاولها أعضاء المجتمع، بهدف اختيار حكّامهم وممثليهم والمساهمة في صنع السياسات والقرارات بشكل مباشر، أو غير مباشر. (صالح، ٢٠٠٥: ٣٠)

يمكن أن نتناول المؤشّرات الإجرائيّة لمفهوم المشاركة السياسيّة، من خلال التعريف التالي، والذي يُعدّ أحد أدقّ التعريفات التي من خلالها يمكن أن نصل إلى المؤشّرات الإجرائيّة لمفهوم المشاركة السياسيّة، فهو يعني (مساهمة المواطنين المباشرة أو غير المباشرة في عمليّة اتخاذ القرار في إطار النّظام السياسي المحيط، ومن خلال هذا المفهوم يمكن الوصول إلى مؤشّرات المشاركة السياسيّة في المجتمع والتي تعبّر عن المقصود بالمفهوم الإجرائي، وهي على النحو التالي: (حقّ المواطن في التصويت/ حقّ المواطن في تولّي وظائف عامّة/ حقّ المواطن في المشاركة في عمليّة اتخاذ القرار). (Marks. 1997.3-4)

وطبقاً لهذا المفهوم فإن المشاركة هنا، تعني وجود عدّة مستويات للمشاركة تتراوح ما بين السليبيّة والإيجابيّة المطلقة، وهي تختلف باختلاف نظام الحكم، من حيث كونه نظام ديمقراطي أو استبدادي. (خشيم، ٢٠٠٤: ٢٥)

وأيضاً يمكن أن نُشير إلى مؤشّرات المشاركة السياسيّة من خلال مفاهيم أخرى، والذي يُعرّف المشاركة السياسيّة على أنّها عبارة عن حرّص الفرد على أن يكون له دوراً إيجابياً في العمليّة السياسيّة، من خلال المزاولة الإداريّة لِحَقّ التصويت أو الترشّح للهيئات والمنظّمات المنتخبة، أو مناقشة القضايا السياسيّة مع الآخرين، أو الانضمام إلى المنظّمات الوسيطة. (عثمان، 2016: ٢٣)

ومن خلال هذا المفهوم، يمكن أن نشير إلى أهمّ المؤشّرات التي تدلّ على المشاركة السياسيّة، وهي الترشّح لمنصب سياسي وإداري مهم، الانضمام إلى جماعات المصلحة، أو منظّمات المجتمع المدني، الترشّح للمناصب العامّة، وتقلّد المناصب السياسيّة، والمشاركة في الاجتماعات السياسيّة العامّة.

ثانياً: أهمية المشاركة السياسية: -

هذا المواطن المدني بطبعه كما يقول (ابن خلدون): لا يمكن له أن يعيش دون انتماء إلى مجتمع، ودون الانتماء إلى وطن، وهو بالتالي لا يمكن أن يرضى بوطن لا يلبي له طموحاته أو بوطن يقمع حرياته، أو بوطن لا يشعر فيه بإنسانيته. (ابن خلدون، ٢٠٠١: ٢٣)

لكن هذا الوطن لا يمكن أن يهدى من السماء، وإنما على المواطن أن يشارك في صنعه، وبالتالي كما يقول (كوجيتو ديكرت): "أنا أفكر؛ إذأ أنا موجود"، فنحن نقول: "أنا اليوم أشارك في الحياة السياسية لبلادي، فأنا موجود". (المعجم الفلسفي، ١٩٩٤: ٢٣)

وبالنسبة لأهمية المشاركة، فهي ترجع بفائدة على الفرد، وعلى المجتمع، فبالنسبة للفرد، هي: (وسيلة لإثبات الذات/ بناء الشخصية وتنميتها / الرّفح من درجة الوعي السياسي وترسيخ مبادئ المواطنة / القدرة على التميّز / القدرة على الاختيار / الشعور بالمسؤولية وممارستها / المشاركة في رسم الخيارات العامة / ضمان الحقوق مقابل القيام بالواجبات / الشعور بالوطنية والانتماء إلى وطن حر/ القدرة على الجهر بالحق / التخلص من عقدة الخوف). (عودة، ٢٠١٧: ١٢/١٦)

فهي ذات اهمية ايجابية بالنسبة للأفراد وبنسبة للسياسة العامة، فعلى مستوى الفرد: (تُنمّي المشاركة فيه الشعور بالكرامة والقيمة والأهمية السياسية/ تنبّه كلاً من الحاكم والمحكوم إلى واجباته ومسؤولياته / تُنهض مستوى الوعي السياسي/ تساعد على خلق المواطن المنتمي الذي يُعدُّ عماد قوّة وعافية الجسد السياسي). (عليوة ومحمود، ٢٠٠٨: ١٢/٢٢)

أما اهميتها بالنسبة للمجتمع فهي في تدعيم الديمقراطية وترسيخها في أذهان الناس / الحصول على مجتمع قوي يستفيد من قوة أفراده مهما اختلفت أفكارهم / تدعيم الحريات ومكاسب حقوق الإنسان / الحصول على مجتمع متطور وسليم يستفيد من الحراك الفكري والموقفى لأفراده / المشاركة في الحياة السياسية من شأنها أن توّطد العلاقات بين أفراد المجتمع)، وذلك بوضع مصلحة المواطن فوق كل اعتبار، هذه المشاركة تساهم في تنشيط الحياة السياسية، وهذا يخدم المجتمع ويساهم في تطويره، هذه المشاركة هي ضمان للتعددية، وضمان للتداول السلمي على السُلطة، وتساهم في تقوية وتفعيل الرّقابة الشعبية على السُلطة والوقوف ضدّ كل التجاوزات التي يمكن أن تقتربها في حق المواطن. (عيد، ٢٠٠٧: ٢٤٤).

واهميتها على صعيد السياسة العامة، تجلب المشاركة أكبر منفعة لأكثر عدد من الأفراد، إذ أنّها تدفع الحاكم إلى الاستجابة لمطالب المواطنين، وتُسهم في إعادة توزيع موارد المجتمع بشكل أكثر عدالة، ومن ثم يؤديّ ازدياد عدد المشاركين إلى مزيد من العدالة الاقتصادية والاجتماعية عن طريق قيام الحكومة بإعادة توزيع الدّخل والثروة، مبدأ إعادة توزيع الثروة.

فهي بذلك عملية التّمهيد والانتقال التدريجي من بنية معينة في الحكم وإدارة شؤون السلطة والبلاد إلى بنية أخرى، تقوم على التعدّدية الشاملة سياسياً وحزبياً وإدارياً وثقافياً وإعلامياً، في سياق توافق وطني عام تتشارك فيه كافة الفئات والأيديولوجيات. (عودة، ٢٠١٧: ١٢/١٦)

هي نشاط سياسي يرمز إلى مساهمة المواطنين ودورهم في إطار النّظام السياسي، وتبعاً لتعريف (صموئيل هنتنغتون)، و(جون نيلسون)، فإن المشاركة السياسية تعني تحديداً ذلك النّشاط الذي يقوم به المواطنون العاديّون بقصد التأثير في عملية صنع القرار الحكومي، سواء أكان هذا النشاط فردياً أم جماعياً، منظماً أو عفويّاً، متواصلأ أم منقطعاً، سليماً أم عنيفاً، شرعياً أم غير شرعي، فعلاً أم غير فعّالٍ. (البليج، ١٩٩٧: ٣٣)

وبدوره يؤكّد بعض الباحثين أنّ المشاركة السياسية؛ شكل من أشكال الممارسة السياسية، تتعلق ببنية نظام سياسي وآليات عملياته المختلفة، حيث يكمن موقعها داخل النظام السياسي في المدخلات، سواء أكانت لتقديم المساندة للسلطة القائمة أو المعارضة، ولكنها تستهدف تغيير مخرجات النّظام السياسي بالصورة التي تلائم مطالب الأفراد والجماعات الذين يقدمون عليها، لكنه يشير في الوقت نفسه إلى أنّ المشاركة السياسية لا تقف في كثير من الأحيان عند حد مدخلات النّظام السياسي، وإمّا تتعدّى ذلك إلى مرحلة تحوّل المطالب، خاصة إذا وجد أفراد، أو جماعات قريبة من تكوين المؤسسات، ومن نطاق عملها. (البليج، ١٩٩٧: ٣٦)

كما تتجلى أهمية المشاركة السياسية بانها تؤدّي إلى مزيدٍ من الاستقرار والنّظام في المجتمع؛ مما يؤدّي بدوره إلى توسيع وتعميق الإحساس بشرعية النّظام، ذلك أنّ المشاركة تعطي الجماهير حقاً ديمقراطياً يُمكنهم من محاسبة المسؤولين على أعمالهم إذا ما قصّروا في الأداء الحكومي، والمشاركة تُدعّم العلاقة بين الفرد ومجموعه، مما ينعكس بالضرورة على شعوره بالانتماء لوطنه الكبير. (غيث، ١٩٨٢: ٤٣).

والمشاركة تجعل الجماهير أكثر إدراكاً لحجم المشاكل المتعلقة بمجتمعهم والإمكانيات المتاحة لحلها، فتفتح باباً للتعاون البناء بين الجماهير والمؤسسات الحكومية، والمشاركة الحقيقية تعني في كثير من الأحيان تدعيم الفكر الحكومي بكثير من الآراء الجماهيرية الصالحة التي لم تتأثر بتقاليد البيروقراطية وحدودها، وتؤدي إلى قيام الجماهير بتنظيم أنفسهم في جمعيات أهلية، تساند الهيئات الحكومية في مقابل الاحتياجات العامة للجماهير ككل، المشاركة تعود المواطنين الحفاظ على المال العام، من باب أنه نابع من أموالهم الخاصة، وأن سوء استعمال الاموال العامة وإهدار صيانتها، سينعكس عليهم سلباً من حيث الناحية المادية. (الندوي، ٢٠٠٩: ٣/٢٦)، بالإضافة إلى أن مشاركة المواطنين في المساهمة في تحمّل مسؤولية صنع القرار يُسهّل كثيراً عملية تنفيذ الخطط والبرامج، ومن خلال المشاركة الجماهيرية، يمكن تحقيق أهداف المجتمع بما يُبّي رغبات واحتياجات الجماهير، وتزيد من ارتباط الجماهير بالنظام وأهدافه، وترفع من شأن الولاء والتأثير والمسؤولية.

المطلب الثاني: أشكال ودعائم الممارسة السياسية

تتسم المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية بمجموعة من السمات والدعائم الهامة، وبصور وأشكال هامة، حيث أن المشاركة السياسية ترتبط بالحرية الشخصية للمواطن وسيادة قيم المساواة، وإقرار الحاكمين بحق المحكومين، بأن لهم حقوقاً دستورية وقانونية تمنحهم الحق في المشاركة في اتخاذ القرار، وأن من واجب الحاكمين إتاحة الفرص أمام المواطنين لممارسة حقهم في المشاركة السياسية، دون ضغط أو إرهاب، ولممارسة هذا الحق، فإن هناك أشكالاً أقدمها وأكثرها شيوعاً الانتخاب، وهذه الصورة من المشاركة السياسية، تعرفها الأنظمة الديمقراطية، وغير الديمقراطية، وإن اختلفت دلالتها، ودرجة تأثيرها.

وللوقوف على اشكال ودعائم الممارسة السياسية فإنها ستتناولها بالفقرتين التاليتين:

أولاً: اشكال المشاركة السياسية:

تتسم المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية بمجموعة من السمات والدعائم الهامة، وذلك على النحو التالي: (المحمد، ٢٠١٠: ١١)

(١): المشاركة سلوك تطوعي ونشاط إداري، حيث أن المواطنين يقومون بتقديم جهودهم التطوعية لشعورهم بالمسؤولية الاجتماعية تجاه القضايا والأهداف.

(٢): المشاركة سلوكٌ مكتسبٌ، فهي ليست سلوكاً فطرياً يُؤكّد به الإنسان، أو يرثه، إمّا هي عمليّة مكتسبة، يتعلّمها الفرد أثناء حياته، وخلال تفاعلاته مع الأفراد والمؤسسات الموجودة.

(٣): المشاركة سلوك إيجابي واقعي، بمعنى أنها تُترجم إلى أعمال فعلية وتطبيقية وثيقة الصّلة بحياة وواقع الجماهير، فهي ليست فكرة مجردة تحلّق في الأجواء، ولا تهبط إلى مستوى التنفيذ. (عليوة ومحمود، ٢٠٠٨: ١٢/٢٢)

(٤): المشاركة عملية اجتماعية شاملة ومتكاملة، متعدّدة الجوانب والأبعاد، تهدف إلى اشتراك كل فرد من أفراد المجتمع في كل مرحلة من مراحل التنمية، في المعرفة والفهم، والتخطيط والتنفيذ، والإدارة والاشتراك والتّقييم، وتقديم المبادرات، والمشاركة في الفوائد والمنافع.

(٥): لا تقتصر المشاركة على مجال أو نشاط واسع من أنشطة الحياة، بل إن للمشاركة مجالات متعدّدة اقتصادية وسياسية واجتماعية، يمكن أن يشارك فيها الفرد من خلال اشتراكه في إحداها، أو فيها كلّها في آن واحد. (عليوة ومحمود، ٢٠٠٨: ١٢/٢٢)

(٦): المشاركة الجماهيرية لا تقتصر على مكان محدد، ولا تتقيّد بحدود جغرافية معينة، فقد تكون على نطاق محلي أو إقليمي أو دولي.

(٧): المشاركة حق وواجب في آن واحد، فهي حق لكل فرد من أفراد المجتمع، وواجب والتزام عليه في نفس الوقت، فمن حقّ كل مواطن أن يشارك في مناقشة القضايا التي تهمّه، وأن ينتخب من يمثله في البرلمان، و أن يرشّح نفسه إذا ارتأى في نفسه القدرة على قيادة الجماهير، والتّعبير عن طموحاتهم في المجالس النيابية، فالمشاركة هي الوضع السليم للديمقراطية، فلا ديمقراطية بغير مشاركة، كما أن المشاركة واجب على كل مواطن، فهو مُطالب بأن يؤدّي ما عليه من التزامات ومسؤوليات اجتماعية تجاه قضايا مجتمعه، لإحداث التغيير اللازم نحو التوجّه التنموي في المجتمع. (عليوة ومحمود، ٢٠٠٨: ١٢/٢٢)

(٨): المشاركة هدف ووسيلة في آن واحد... فهي هدف لأنّ الحياة الديمقراطية السليمة، تقتضي مشاركة الجماهير في المسؤولية الاجتماعية، مما يعني تغيير سلوكيات وثقافات المواطنين اتّجاه الشّعور بالمسؤولية الاجتماعية، كما أنّها وسيلة لتمكين الجماهير من لعب دور محوري في النهوض بالمجتمع، نحو الترقّي والرّفاهية، والمساهمة في دفع عجلة التنمية. (المحمد، ٢٠١٠: ١٢).

هنالك صورٌ وأشكالٌ عديدة للمشاركة السياسية أهمّها،

أولاً: التصويت في الانتخابات، والذي يجب أن يكون مسبقاً بالتسجيل في اللوائح الانتخابية،

ثانياً: المشاركة في الحملات الانتخابية سواء بالدعاية أو بالمال.

ثالثاً: الاهتمام بمتابعة الأمور السياسية.

رابعاً: حضور الندوات والمؤتمرات السياسية.

خامساً: المناقشات السياسية وإبداء الآراء فيها سواء بالمعارضة أو الموافقة. سادساً: الانخراط في عضوية الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني.

سابعاً: تقلد أو الترشيح لمنصب سياسي أو إداري مهم.

ثانياً: دعائم نجاح الممارسة السياسية:

أن المشاركة السياسية حتى يتم لها النجاح وتؤدي المطلوب من تحقيق الاهداف لا بد من وجود دعائم تعتمد عليها وهذه الدعائم هي (Jand، 94: 1999)

(١): رغبة الفرد في الانتماء إلى المجموعة، فالفرد منذ وجوده داخل المجتمع، يتعرّض إلى مجموعة من العقبات والقيود التي تخلق بعض الآلام لديه، ويعتبر الانتماء إلى المجموعة، هو الوسيلة الفعالة لتخفيف الآلام من خلال مشاركته لآلام المجموع، والانضمام إليها عن طريق الانتخاب العام، على الرغم من سرية التصويت وشكله الانفرادي، إلا أنّ الفرد يشعر بهذا الارتباط عندما يتصوّر أنّ صوته قد انضم الى أصوات ملايين من الناس.

(٢): رغبة الفرد في بحثه عن الحماية، حيث يشعر الأفراد دائماً بالخوف من ظروف الحياة وأزماتها، مثل الخوف من قيام حروب، تدهور الظروف الاقتصادية، مع العلم أنّ استراتيجيات الأحزاب السياسية، تقوم بتضخيم هذه الأزمات، بهدف زيادة الخوف لدى الأفراد، ودفعتهم لقبول مقترحاتها، لذلك يصبح الفرد أكثر حرصاً على التصويت لصالح حزب ما، حتى لا يعطي الفرصة لحزب يؤمن بأيدولوجية عدوانية بالفوز وإمكانية الدخول في صراعٍ دولي، لذلك تعتبر مشاركة الفرد هي الوسيلة الفعالة ضد اندلاع الصراع الدولي، ومن ثمّ، فهو يصوّت لصالح حزب يؤمن بالسلام والعدل، لأنه يعتبر مشاركته جزءاً من عملية إحلال السلام العالمي.

(٣): التحرّر من مشاعر العدوانيّة المكبوتة، فالفرد داخل المجتمع يخضع لمجموعة من القيود، تبدأ مع عائلته أولاً، والتي تحاول وضعه في قالب معيّن، وهو القالب الاجتماعي الاقتصادي الثّقافي للعائلة، وتنتهي هذه القيود بوضع المجتمع مجموعة من المحرّمات التي تهدف إلى ضبط السّلوک الإنساني، وتثير هذه القيود نوعاً من الصّراع داخل نفسيّة الفرد وكبت رغباته، وذلك يشعره أنّ المشاركة السياسية، هي الطريقة الوحيدة لاستمرار وجوده داخل المجتمع، وتخليصه من القيود التي تفرض عليه، لأنّه يشعر بأنّه يستطيع التّعبير عن آرائه بصراحة.

وفي دراسة لكارل دويتش، فإنّه صَنّفَ عملية الإدلاء بالصّوت الانتخابي، ضمن المستوى الثّاني للمشاركة السياسية، الذي يشمل المهتمّين بالنّشاط السياسي، ويتابعون بشكل عام ما يحدث في السّاحة السياسية، وعموماً؛ فإنّ الانتخابات هي أهمّ مظاهر المشاركة السياسية في النّظم الديمقراطيّة، فحتّى يشارك الشّعب في السّلطة، عليه أن يختار ممثليه، وهذا يتمّ عن طريق الانتخابات التي تختلف نظمها و أنواعها من مجتمع إلى آخر، ولكنها تتّفق جميعاً، على أن الصّوت الذي يُدلي به المواطن في الانتخابات هو التّصويب الفردي للمواطن في المشاركة السياسية، وأن مجموع الأصوات والتي تشكّل الغالبية هي تعبير عن إرادة الأمة، إنّ التّصويت أو الانتخابات، ليست هي الصّورة أو الشّكل الوحيد للمشاركة السياسية، بل إنّ المشاركة السياسية تتخذ عدّة أشكال وصور أخرى قانونية، مثل عضويّة الأحزاب السياسية والنّقابات المهنيّة والعماليّة، والجمعيات الفكرية، وجماعات المصالح بصفة عامّة. (الجوهري، ١٩٩٨: ٥٤)

بالإضافة إلى صور غير قانونية، مثل استخدام المال في العمل السياسي، عندما يتجاوز حدوداً معينة تفوق ما يسمح به القانون، والاشتراكات في الأحزاب السياسية، أو كتبرّعات صغيرة مُعلّنة. كذلك؛ فإنّ دراسة المشاركة السياسية، لا تقتصر على السّلوک السياسي الفردي، وإمّا تمّتدّ إلى العمل الجماعي. (التل، ٢٠١٦: ٣/١)

وإذا كان السّلوک الفردي متنوّع الأشكال يتراوح ما بين التّصويت، إلى الاتصال الشّخصي بصانعي السياسة أو القرار، فإنّ السّلوک الجماعي هو متنوّع الأشكال بحسب من يقوم به، فقد يشمل الاحتجاجات الجماعية من مسيرات ومظاهرات وإضرابات، وهذه يسمح بها القانون في بعض الدّول، وقد لا يسمح بها في دول أخرى.

المبحث الثاني: مَراحل ومتطلبات المُشاركة السياسيّة

تأتي أهمية المشاركة السياسية من حيث انها تحول دون الاستبداد بالسلطة وتمنع الانحراف وتمكن الشعوب من اختيار من يحقق طموحاتهم ومن ثم مراقبتهم وتوجيههم وتساهم في تعزيز مسؤولية المواطن تجاه المجتمع وانتمائه إليه وتساعد المواطن في تعزيز قدراته على إيصال طلباته وتوصياته إلى صانع القرار.

إذ بحسب المختصين، تؤثر المشاركة السياسية على الافراد وعلى السياسة العامة للدولة على حد سواء، فعلى مستوى الفرد تنمي المشاركة فيه الشعور بالكرامة والقيمة والاهمية السياسية وتنبه كلاً من الحاكم والمحكوم إلى واجباته ومسؤولياته، وعلى صعيد السياسة العامة، تجلب المشاركة الخير الأكبر لأكثر عدد من الافراد، إذ تدفع الحاكم للاستجابة إلى مطالب المواطنين.

إن المشاركة السياسية التي عنها نتحدث مرت في مراحل ومتطلبات، وكذلك مراحل ومستويات، وهذا ما سنعالجه في هذا المبحث من خلال المطالبين التاليين وهما:

المطلب الأول: مراحل مستويات المشاركة السياسية

المطلب الثاني: متطلبات ومستلزمات المشاركة السياسية

المطلب الأول: مراحل ومستويات المشاركة السياسية :

فما يجدر ذكره ان للمشاركة السياسية عدة مراحل حتى أصبحت على الوضع الحالي الذي يلبي جميع رغبات المواطنين الذين يرون بمشاركتهم السياسية نجاحاً لأسلوب الحكم الذي يطبق في البلد التي فيها يعيشون، كما ان المشاركة السياسية لها مستويات، كما انها تمر بمراحل حتى تصبح مشاركة فعالة تؤدي إلى تحقيق الأهداف المتوخاة من هذه المشاركة، وهذا ما سنتناوله في الفقرتين التاليتين:

أولاً: مَراحِل المشاركة السياسية:

هناك عدة مراحل تمر بها المشاركة السياسية هي: (علي، ٢٠١٦: ٧٧)

١. الاهتمام السياسي، ويندرج هذا الاهتمام من مجرد الاهتمام، أو متابعة الاهتمام بالقضايا العامة، وعلى فترات مختلفة، قد تطول أو تقتصر بالإضافة إلى متابعة الأحداث السياسية، حيث يميل بعض الأفراد إلى الاشتراك في المناقشة السياسية مع أفراد عائلاتهم، أو بين زملائهم في العمل، وتزداد وقت الأزمات أو في أثناء الحملات الانتخابية.
٢. المعرفة السياسية، والمقصود هنا هو المعرفة بالشخصيات ذات الدور السياسي في المجتمع على المستوى المحلي، وأعضاء مجلس الشعب والشورى بالدائرة، والشخصيات القومية كالوزراء.
٣. التصويت السياسي، ويتمثل في المشاركة في الحملات الانتخابية بالدعم والمساندة المادية، من خلال تمويل الحملات، ومساعدة المرشحين أو بالمشاركة في التصويت.
٤. المطالب السياسية، وتتمثل في الاتصال بالأجهزة الرسمية وتقديم الشكاوي والإلتماسات، والاشتراك في الاحزاب والجمعيات التطوعية.

وتوجد المشاركة في كافة الأنظمة السياسية على اختلافها، وإن كانت بالطبع تبدو أكثر وضوحاً وصراحةً في التعبير عن نفسها، في ظل الأنظمة الديمقراطية، التي تتيح مساحات أكبر من الحرية، واحتراماً لمنظومة حقوق الإنسان، وانتخابات دورية حرة وتنافسية، وبالتالي تتيح قدراً كبيراً لمشاركة المواطن بشكلٍ فاعلٍ في الحياة السياسية، وبالقدر الذي يهيم المدافع عن مشاركة أكبر، فإن الانغماس الحقيقي في عملية صنع القرار، سوف تجعل صقل هذه القرارات أكثر علاقة بالحاجات الحقيقية للمشاركين، وبالتالي أكثر تقبلاً من جانبهم، وبعبارة أخرى أنه كلما زادت درجة المشاركة ارتفع مستوى الشرعية نتيجة لذلك. (حسن، ٢٠١٧: ٣٣)

وفي مُطلق الأحوال فإن النقطة الرئيسية في هذا الموضوع هي فيما إذا كانت المشاركة السياسية الأعظم مؤدية إلى تعزيز شرعية النظام، ذلك أن وجهة النظر المقابلة هي أيضاً محل نقاش واسع كذلك، وحسب الرأي الثاني فإن المشاركة تؤدي إلى ادخال التعقيدات في عملية صنع القرار وإحباطات من شأنها أن تقلل من كفاءة القرارات، وبالتالي من شرعية الذين يصنعونها. (عليوي، ٢٠٠٨: ١٢-٢٢)

ثانياً: مستويات المشاركة السياسية :

تتعدد وتختلف مستويات المشاركة السياسية ونبين ذلك بما يلي: (المحمد، ٢٠١١: ٩)

١. المستوى الأعلى، وهو ممارسو النشأط السياسي، ويشمل من تتوافر فيهم ثلاثة شروط من ستة، عضوية منظمة سياسية، التبرع لمنظمة أو مرشح، حضور الاجتماعات السياسية بشكل متكرر المشاركة في الحملات الانتخابية وتوجيه رسائل بشأن قضايا سياسية للمجلس النيابي، ولذوي المناصب السياسية أو للصحافة والحديث في السياسة مع أشخاص خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد.

٢. المستوى الثاني المهتمون بالنشأط السياسي relevant people ويشمل هذا الذين يصوتون بالانتخابات، ويتابعون بشكل عام ما يحدث على الساحة السياسية.

٣. المستوى الثالث: الهامشيون في العمل السياسي source to political action ويشمل من لا يهتمون بالأمر السياسية ولا يميلون إلى الاهتمام بالعمل السياسي ولا يخصصون أي وقت، أو موارد له وإن كان بعضهم يضطر للمشاركة بدرجة أو بأخرى في أوقات الأزمات، أو عندما يشعرون بأن مصالحهم المباشرة مهددة، أو أن ظروف حياتهم معرضة للتدهور. (شحادة، ٢٠١٦: ٣/٧)

٤. المستوى الرابع المتطرفون سياسياً excessive participation وهم أولئك الذين يعملون خارج الأطر الشرعية القائمة، ويلجؤون إلى أساليب العنف، والفرد الذي يشعر بعداء تجاه المجتمع بصفة عامة، أو اتجاه النظام السياسي بصفة خاصة، إما ينسحب من كل أشكال المشاركة وينضم إلى صفوف اللامبالين، وإما أن يتجه إلى استخدام صور من المشاركة تتسم بالحدة والعنف. (شحادة، ٢٠١٦: ٣/٧)، وتأتي مستويات المشاركة السياسية في المستوى الفردي، مستوى العائلة، مستوى المجتمع الأهلي، مستوى المجتمع المدني، مستوى السلطات المحلية، مستوى السلطات الوطنية، والمستوى الدولي، وأما على مستويات الحياة العامة (تدبير الشأن العام) فتتخذ المشاركة السياسية عدة مستويات كتقسيم آخر، هي: (الصوفي، ٢٠١٥: ٢٣).

المستوى الأول: وهو المستوى المنوط بالسلطة، بموجب قوانين وتشريعات ولوائح محددة، فإن بعض الأشخاص يتمتعون بحقوق معينة، تتيح لهم التدخل مباشرة في صنع القرار ورسم السياسات.

المستوى الثّاني: الذي يستطيع أن يؤثّر في عمليّة صنع القرار من خلال نفوذ معيّن (اقتصادي أو سياسي أو أحزاب.. الخ).

المستوى الثّالث: فهو مستوى المواطن العادي الذي يؤثّر في صنع القرار واتخاذها من خلال صوته الانتخابي بشكل مباشر، والتأثير والضّغط على واضعي السياسات والقرارات؛ لذلك لا بُدّ من تنظيم أنفسهم في تجمّعات أو هيئات لتشكيل قوى ضاغطة مع الإشارة إلى أنه لا بدّ من توفير أجواءٍ من الحرية والديمقراطية، قادرة على ضمان المشاركة للجميع.

المطلب الثاني: مُتطلّبات ومستلزمات المشاركة السياسيّة

إن أي وضع من الأوضاع السياسيّة يكتب له النجاح لا بد له من متطلّبات أساسية تدفع بهذا الوضع نحو تحقيق الأهداف التي يرنو إليها، والمشاركة السياسيّة حالة لا يمكن اغفالها في النهج السياسي، فلا بد من متطلّبات لها حتى تدفع النهج السياسي نحو النجاح، وكذلك يلزمها عدة مستلزمات، والوفاء بها يعني علاقة تقدم في مستوى المشاركة السياسيّة، وخلاف ذلك لا فائدة من تلك المشاركة، فعندها لا تخرج إلى الواقع، وتبقى حبيسة الكلام، وفي هذا المطلب سنتناول تحقيق أهدافه في فقرتين رئيسيتين هما:

أولاً: متطلّبات المشاركة السياسيّة الفاعلة

تتطلّب المشاركة السياسيّة ضرورة توافر عدد من العوامل التي تزيد من فاعليتها وتضمن بقاءها واستمرارها وتساعد على تحقيق أهدافها بما يدفع بمعدّلات التنمية الشّاملة، وأهمّ ما يضمن هذه المتطلّبات: (المحمد، ٢٠١١: ٢٠-٢٢)

١. ضرورة ضمان توفير المتطلّبات مثل الغذاء والكساء والمسكن الملائم والصّحة والتّعليم وفرص العمل وحرّية التّعبير وغيرها من الاحتياجات التي تحقّق الإشباع المادّي والنّفسي للإنسان، وتُتيح له قدرًا من الاستعداد للمشاركة في الحياة العامّة داخل وطنه.

٢. ارتفاع مستوى وعي الجماهير، بأبعاد الظروف السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة التي يمرّ بها المجتمع، ويكتسب هذا الوعي، إمّا عن طريق سعي الأفراد لبلوغ هذا القدر المطلوب من المعرفة، أو عن طريق الوسائل المختلفة؛ لتكوين الرّأي العام داخل المجتمع، مثل المؤسسات الحكوميّة العاملة في مجال الإعلام والثّقافة والتّعليم، أو المؤسسات غير الحكوميّة كالنّقابات المهنيّة والعماليّة والجمعيات الخاصّة والاتحادات بالإضافة إلى الأحزاب السياسيّة.

٣. الشعور بالانتماء للوطن وإحساس المواطنين بأن مشاركتهم في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع، تمثل واجباً تفرضه العضوية في هذا الوطن. (تاج الدين، د ت، ٦٦-٦٧)
٤. الإيمان بجدوى المشاركة، فإحساس المواطن بأهمية المشاركة وفاعليّة هذه المشاركة وسرعة استجابة المسؤولين، يُعمّق من شعوره بجدوى مشاركته، ومردودها المباشر على تحسين صورة حياته وحياة الآخرين داخل المجتمع.
٥. وضوح السياسات العامة المُعلنة، وذلك يأتي من خلال الإعلام الجيد عن الخطط والأهداف ومدى مواءمتها لاحتياجات المواطنين.
٦. إيمان القيادة السياسية واقتناعها بأهميّة مشاركة الجماهير، في صنع وتنفيذ السياسات العامة، واطاحة الفرصة لدعم هذه المشاركة من خلال ضمان الحرية السياسية، وإتاحة المجال أمام الجماهير للتعبير عن آمالهم وطموحاتهم، وآرائهم في قضايا مجتمعاتهم ومشكلاته، ومناقشة تصريحات المسؤولين والقوانين العامة سواءً داخل البرلمان، أو عبر الصحف، وفي الندوات العامة، في ظلّ مناخ آمن ودون تعرّضهم لأيّ مساءلة قانونية. (المحمد، ٢٠١٠: ٢١)
٧. وجود التشريعات التي تضمن وتؤكد وتحمي المشاركة، وكذلك الوسائل والأساليب المتنوّعة لتقديم وعرض الآراء والأفكار والافتراحات بوضوح تام وحرية كاملة، ومع توافر الأساليب والوسائل والأدوات التي تساعد على توصيل هذه الأفكار، والتي تضمن وصول هذه المشاركات لصانع القرار. (تاج الدين، د ت، ١٨)
٨. وجود برامج تدريبية لمن هم في مواقع المسؤولية سواءً في الحكومة أو في المؤسسات غير الحكومية في المجتمع؛ لتدريبهم على مهارات الاستماع والاتصال واحترام فكر الجماهير، وكذلك على أساليب استشارة اهتمام الجماهير، وتنمية قدراتهم على المشاركة.
٩. وجود القدوة الصالحة في كل موقع من مواقع العمل، مما يستلزم التّدقيق في اختيار القيادات والتأكد من وضع الرّجل المناسب في المكان المناسب، فهذه القدوة الصالحة من شأنها أن تكون مشجّعة، وليست معوّقة للمشاركة، كما يُفترض فيها إيمانها بإمكانات الشّباب ودورهم في عملية التنمية.
١٠. اللامركزية في الإدارة؛ مما يفسح المجال أمام الجماهير لكي تشارك في إدارة شؤون حياتها، ويفتح الباب لكلّ الجهود والمساهمات التي تقدّمها الجماهير.
١١. زيادة المنظمات التطوعيّة ورفع مستوى فاعليّتها حتى تغطي أكبر مساحة ممكنة، فتنشر في كلّ مكان وفي كلّ نشاط، وأن يكون لها دوراً فاعلاً من خلال إتاحة صلاحيّات أكثر لها؛ ممّا يجعلها أكثر تأثيراً في خدمة المجتمع.

١٢. تقوية دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية مثل الأسرة والمدرسة والجامعة والمؤسسات المدنية والأحزاب ووسائل الاتصال وغيرها... وتشجيعها على غرس المشاركة لدى الجماهير. (تاج الدين، د ت: ١٩)

١٣. ضرورة التزام وسائل الاتصال بالصدق والموضوعية في معالجة القضايا والأحداث والمشكلات المختلفة، وإفساح المجال أمام كافة الآراء والاتجاهات والأفكار للتعبير عن نفسها، بغض النظر عن انتماءاتهم الحزبية أو المهنية. واما علاقة المشاركة السياسية بالبيئة السياسية والثقافة السياسية والتنمية السياسية فإن السياسة ليست مجرد أشخاص حاكمين ومحكومين؛ لكنها أيضاً ثقافةً سياسيةً تَصَهَّرُ الحاكمين والمحكومين في بُوتَقَتِها، وتُنظِّمُ علاقة الصّراع والتعاون بينهما، فالثقافة السياسية لها آليات لاكتسابها؛ ومناهلٌ تنهلُ منها، تكْمِنُ في المجتمع وتنظيماته وقيمه وعقائده.

وعليه، فإن التنشئة السياسية هي الآلية التي بمقتضاها يتكوّن الإنسان السياسي، وتتلور الثقافة السياسية لمجتمع ما، وبالتالي؛ طريقة المشاركة السياسية ومقدارها ودرجتها ونوعها، وما دام الأمر هو هكذا، وما دامت التنشئة هي أمرٌ يَصُبُّ في الثقافة ويستمدُّ منها بطبيعة الحال في نفس الوقت، فان الثقافة السياسية تُصَبُّ بدورها في المشاركة السياسية. (<http://bit.ly/ije3753>)

ثانياً: مستلزمات المشاركة السياسية:

هناك عدة مستلزمات ذات علاقة للمشاركة السياسية تشمل:

أولاً: الثقافة السياسية: حيث أنه لكل مجتمع خصوصية تعكسها ثقافته السائدة بين أبنائه، تلك الثقافة التي تطورها مجموعة القيم والمفاهيم والمعارف التي اكتسبها عبر ميراثه التاريخي والحضاري وواقعه الجغرافي والترتيب الاجتماعي وطبيعة النظام السياسي والاقتصادي، فضلاً عن المؤثرات الخارجية التي شكّلت خبراته وانتماءاته المختلفة، والثقافة السياسية هي جزء من الثقافة العامة للمجتمع، وهي تختلف من بلد إلى آخر حتى لو كان شعباه ينتهجان نفس الأساليب الحياتية، وينتميان إلى نفس الحضارة ويتقاسمان الاهتمامات والولاءات.

ويقصد بالثقافة السياسية مجموعة المعارف والآراء والاتجاهات السائدة نحو شؤون السياسة والحكم، الدولة والسلطة، الولاء والانتماء، الشرعية والمشاركة، وتعني أيضاً: منظومة المعتقدات والرموز والقيم المحددة للكيفية التي يرى بها المجتمع الدور المناسب للحكومة، وضوابط هذا الدور، والعلاقة المناسبة بين الحاكم والمحكوم. (خشيم، ٢٠٠٤: ١٦٧-١٦٩).

ومعنى ذلك؛ أن الثقافة السياسية تتمحور حول قيم واتجاهات وقناعات طويلة الأمد، بخصوص الظواهر السياسية، وينقل كل مجتمع مجموعة رموزه وقيمه وأعرافه الأساسية إلى أفراد شعبه، ويشكل الأفراد مجموعة من القناعات بخصوص أدوار النظام السياسي، بشتى مؤسساته الرسمية وغير الرسمية، وحقوقهم وواجباتهم نحو ذلك النظام السياسي.

ولما كانت الثقافة السياسية للمجتمع جزءاً من ثقافته العامة، فهي تتكوّن بدورها من عدّة ثقافات فرعية؛ تشمل ثقافة الشباب والنخبة الحاكمة والعمّال والفلاحين والمرأة...إلخ. وبذلك تكون الثقافة السياسية هي: مجموع الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر، التي تعطي نظاماً ومعنى للعملية السياسية، وتقدم القواعد المستقرة التي تحكم تصرفات الأفراد داخل النظام السياسي. وبذلك فهي تنصبّ على المثل والمعايير السياسية، التي يلتزم بها أعضاء المجتمع السياسي، والتي تحدّد الإطار الذي يُحدّث التصرف السياسي في نطاقه، أي أن الثقافة السياسية تدور حول ما يسود المجتمع من قيم ومعتقدات، تؤثر في السلوك السياسي لأعضائه؛ حكماً ومحكوماً.

ثانياً: التنشئة السياسية؛ والمشاركة السياسية، حيث تتوقّف مشاركة الفرد في الحياة السياسية جزئياً على "كم ونوعية" المنبهات السياسية التي يتعرّض لها، غير أن مجرد التعرّض للمنبه السياسي لا يكفي وحده لدفع الفرد إلى المشاركة السياسية، وإلّا لا بدّ أيضاً أن يتوفّر لديه قدر معقول من الاهتمام السياسي، وهو ما يتوقّف على نوعية خبرات تنشئته المبكرة. (عبدالوهاب، ١٩٩٩: ١٠٢)

فالتجارب والخبرات التي تحدث في مرحلة الطفولة، تلعب دوراً هاماً في تشكيل اتجاهات الأفراد، وتوجيه سلوكهم الفعلي فيما بعد، ويستمر تأثير هذه التجارب والخبرات على الأفراد طوال سنوات المراهقة والنضج.

ولما كانت التنشئة لاتقف عند المراحل الأولى من العمر، بل إنها تحدث طوال حياة الفرد، فإنه يمكن القول أن كل ما يتعلّمه الفرد، وما يمرّ به من خبرات وتجارب على مدى عمره، من الطفولة وحتى الكهولة، يؤثّر بدرجة كبيرة على مدى مشاركته السياسية.

ويرى الباحث أن التنشئة مهمة في المشاركة السياسية، عبر أدوات التنشئة السياسية، التي تهَيء الفرد للمشاركة السياسية من خلال أدواتها، خاصة الأسرة التي هي أهم أدوات التنشئة، بإشباع حاجاته البيولوجية والسيكولوجية والاجتماعية عبر مراحل حياته الأولى، وهي التي تنقل إليه كافة المعارف والمهارات والاتجاهات والقيم، التي تمكّنه من أن يعيش حياة اجتماعية ناجحة بين أفراد المجتمع، والمدرسة التي تعمل على تثقيف الفرد من خلال التنشئة السياسية بطريقتين،

أولهما: التثقيف السياسي من خلال مواد معينة كالتربية الوطنية والتاريخ. وثانيهما: طبيعة النظام المدرسي؛ حيث أن المدرسة وحدة اجتماعية لها طابعها الخاص، الذي يساعد بدرجة كبيرة في تشكيل إحساس التلميذ بالفاعلية الشخصية، وفي تحديد نظراته تجاه البناء الاجتماعي القائم، ويجب ألا ننسى دور المسجد في تهيئة الأفراد وتنشئتهم وإقناعهم بالمشاركة السياسية، ودور الرفاق ووسائل الاتصال في التأثير على الرأي العام، والمساهمة في تشجيع المواطنين على المشاركة السياسية في ممارسة الديمقراطية ترشُّحاً وتصويتاً. (عبدالوهاب، ١٩٩٩: ١٠٥)

وأما مستلزمات نجاح المشاركة السياسية وتحقيق أهدافها فلنجاح المشاركة السياسية وتحقيق أهدافها مستلزمات هي: احترام الرأي والرأي الآخر المُخالف، الاقتناع بتفوق آراء الآخرين أحياناً وتثمين عملهم، تجنب سياسة الإقصاء، الابتعاد عن التعصب والتطرف والعنف والأنانية والغرور والتكبر والاحتقار، وتجنب الأهداف النفعية التي تهدف إلى خدمة المصلحة الخاصة وتغليبها على المصلحة العامة، تجنب أن ينقلب التنافس إلى صراع وتناحر، والتّركيز والشّعور بالمسؤولية عند اختيار الهيئات الممثلة.

الفصل الثاني : الديمقراطية والشورى الاسلامية

(الديمقراطية كنظام / والمواطنة كحالة ووضع / والمشاركة كفعالية) مفاهيمٌ ثلاثة مرتبطةً بشكلٍ حميميٍّ وعميقٍ، والثلاثة تطرح إشكالياتٍ جديَّةً وذات دلالةٍ بالغة، فإما أن تُترجم وتُتضح من جهة، أو تزيد من التّعظيم على الفكرة التي نبحت عنها "المشاركة"، أو تُحدِّث انشقاقاً معرفياً وإيديولوجياً هاماً على حد تعبير (George Lavau) في كتابه الديمقراطيَّة. ولم يختلف الفقهاء حول ضرورة قيام الدولة ووجودها وحمايتها في إدارة المجتمع المسلم، إلا أن خلافاً واسعاً، نتلمس عمقه بينهم، حول مشروعية المشاركة السياسية للمسلم في الدولة الحديثة، التي تنقسم بين أنظمة ملكية وأخرى جمهوريَّة، على تفاوت فيما بينها في استلهاهما للتصوّر الاسلامي في الحكم، ويذهب قطاع من العلماء المسلمين إلى القول بأن الإسلام لم ينص على قيام نظام إسلامي محدد، ولم يحدّد شكل الدولة الحديثة، فالمسلمون غير ملزمين بنمط محدد في الحكم، و الدولة الحديثة لها شخصية اعتبارية لا يمكن وصفها بالإسلامية أو الكفر، فهي مجرد جهاز إداري أو مجموعة طرق مناهج في إدارة المجتمع، والإدارة غير محرّمة في ذاتها، والمحرّم هو بعض طرق وإدارة المجتمع والدولة، إذا ما سعت إلى نشر الظلم وتقويض دعوة الإسلام، أو حرّضت على الكفر والفسوق والضلال والانحراف الخلقي، وسنتناول هذا الفصل في مبحثين هما:

المبحث الأول: الديمقراطيَّة والمشاركة السياسيَّة

الديمقراطيَّة ليست هي صناديق الاقتراع فقط، في الوقت الذي تحوّلت في مجتمعاتنا العربية، إلى نوع من القداسة التي لا تقبل غير التّأويل الواحد، للحياة السياسية المبنية على شرعية صندوق الانتخاب للحكّام، ومن يخرج عن قواعدها، يكون ارتكب المحرّمات كافّة، فهل هي فعلاً بكلّ هذه المثاليَّة التي يلوّكها المتشبّثون بها في هذه المجتمعات التي لم تألفها بعد؟ ومن هنا يأتي الفهم الخاطئ والفجوة في التوقّعات لإدراك وتكييف الديمقراطيَّة في مجتمعاتنا، بكونها هي صندوق الانتخابات وحكم الشّعب، وهذه مقولة حقّ يُرادُ بها باطل! فماذا تعني الديمقراطيَّة في مجتمعات تتسيّد فيها قيم سلبية كثيرة، وتُهيمنُ عليها علاقات اجتماعية تميل إلى الطائفية والأثنية، غير أنّ من سيفوز سيأتي ليقهر من تغلّب عليهم في هذه الصناديق! نظراً إلى غياب البنية التحتيّة لمنظومتها ودولة القانون، وليس مجتمع الشّعب الذي يحكم كما هو سائد في عقليَّة الكثيرين، فالشّعب كراي عام، قد يُحاسبُ وينتقدُ من يحكمون، ولكنّ فكرة أن تحكّم الجامعات، أثبتت فشلها ثورات الرّبيع العربي، والسؤال المطروح: هل معنى ذلك أنّ الديمقراطيَّة مُحرّمة في مجتمعاتنا العربية؟، هذا ما سنتناوله في هذا المبحث في مطلبين هما:

المطلب الأول: مفهوم واشكال الديمقراطية

كلمة نسمعها كثيرا في المنتديات السياسية والمؤتمرات العالمية، نسمعها على السنة الحكام والمحكومين، تلهج بها النخبة والعوام، المثقفون والبسطاء من الناس، تأكل يريد نظام حكم ديموقراطي، أو يسعى لرفع هذا الشعار، تبذل في سبيل ذلك الارواح وتقدم التضحيات.

لقد أضحت مسألة إقامة نظام حكم ديمقراطي في نظر الكثيرين السبيل الوحيد لتحقيق حرية الشعوب والقاء على الاستبداد السياسي، لاستيعاب الراي والراي الآخر في مناخ سلمي، لضمان الحقوق والحريات الاساسية للإنسان. لقد أصبح الحديث عن الديمقراطية اليوم والمطالبة بنم حكم ديمقراطية أكثر من مطلب شعبي وشأن داخلي، فهي في عصر العولمة والقيادة الاحادية للعالم داع لتدخل في الشؤون الداخلية للدول تحت ذريعة تحريرها من الاستبداد السياسي ومنحها الحرية، وهي أيضاً وسيلة لمحاربة التطرف والارهاب على مستوى الافراد والدولة. ولسياسة عدّة توجّهات وتيارات تنظر إلى الكثير من الامور نظرات مختلفة جداً فيما يخص الديمقراطية من حيث إشكالاتها (الهزيمة، ٢٠١٨: ٤٥).

أولاً: مفهوم الديمقراطية: يعد مصطلح الديمقراطية من المصطلحات الأكثر شيوعاً في القواميس السياسية والأكثر غموضاً في الوقت نفسه، وذلك انه حتى المستفيدون من الحكام يؤمنون بأن إضفاء مسحة من لغة الديمقراطية إنما يشكل عنصراً أساسياً من العناصر المكونة لشرعية أنظمتهم، ولاتساع الكلمة وغموضها اصبح الكل يدعيها، مما حدا بهذا بأبرز المنظرين السياسيين على القول بان " العبارة تعني كل شيء ولا تدل على شيء" (الشريفة، ١٩٩٣: ٣٨) ومن حيث اصل الكلمة فهي ليست كلمة عربية، بل هي مشتقة من اللاتينية، وهي مجموعة كلمتين (Demos) ديموس وتعني عامة الناس أو الشعب، والثانية (Kratia) كراتيا، وتعني الحكم فيصبح معناها حكم عامة الشعب أو حكم الشعب أو (سلطة أو حكم الشعب) (علوش، ١٩٩٤: ٥٦-٥٧) وفي هذا يكون مفهوم الديمقراطية بانها (حكم الشعب بالشعب وللشعب) أو كما عرفها (ابراهيم لنكولن) (حكم الشعب بواسطة الشعب لمصلحة الشعب) (الشريفة، ١٩٩٣: ٣٩) ويرى (شومبيتر) بالديمقراطية: انها ترتيبات مؤسسات للحصول إلى قرارات سياسية، حتى يتسنى للأفراد (يقصد القادة السياسيين) الحصول على السلطة اللازمة لتصنع تلك القرارات عن طريق التنافس على اصوات الناخبين.

ولما كان من الصعب عمليا أن يحكم الشعب نفسه فقد استبدل روسو صاحب نظرية العقد الاجتماعي قاعدة الاجماع بقاعدة الاغلبية، ومع صعوبة الاخذ بقاعدة الاغلبية ايضا، فقد أحل روسو الديمقراطية النيابية محل المباشرة، أي قصر مهمة المواطنين على انتخاب النواب الذين يباشرون السلطة نيابة عنهم (بهلول، ٢٠٠٠: ٨٢-٨٣) وإذا كان مفهوم الديمقراطية يعني اتساعا في التمثيل فان مفهوم الدكتاتورية يعني ضيقا في التمثيل.

ثانيا: اشكال الديمقراطية: تبرز في ساحتنا الثقافية والسياسية عدة توجهات وتيارات تنظر إلى الكثير من الأمور نظرات مختلفة جداً، وفي النظرة للديمقراطية من حيث الأشكال حيث صنفت في اشكال ثلاثة وهي:

١- الديمقراطية المباشرة). وتنعت أحيانا بالديمقراطية النقية، وقد بات هذا الشكل نادر الوجود والأقل شيوعا، وفي هذا النظام الديمقراطي يصوت فيه الشعب كل الشعب على قرارات الحكومة مثل: المصادقة على القوانين أو رفضها وجاءت تسميتها بالمباشرة، لأن الشعب يمارس صنع القرار بصورة مباشرة دون وجود وسطاء أو نواب لينوبوا عنهم (عبد الوهاب، ٢٠٠٢: ٢٤٢)، وتاريخيا كان هذا الشكل الديمقراطي يسود المجتمعات الصغيرة نسبية، والتي وعادة ما كانت تعيش على شكل دول المدن، وفي هذا السياق كانت أثينا القديمة وفي العصر الحالي نراها اليوم في بعض الدويلات السويسرية قليلة السكان في إطار الاتحاد الفيدرالي للدولة السويسرية"، هي أقرب الدول إلى هذا الشكل من النظم الديمقراطية.

٢- الديمقراطية النيابية: وهي الشكل الذي صوت فيه أفراد الشعب على اختيار أعضاء الحكومة، الذين بدورهم يتخذون القرارات التي تتفق ومصالح الناخبين، وتسمى بالنيابية؛ لأن الشعب لا يصوت على قرارات الحكومة بصورة مباشرة، لكنه ينتخب نوابه من بين صفوفه يقررون عنهم، وقد شاع هذا الشكل من الحكم الديمقراطي في العصور الأخيرة، وشهد القرن العشرين تزايداً كبيراً في أعداد نظم الحكم هذه، وغالبية سكان العالم يعيشون في ظل ديمقراطيات نيابية بغض النظر عن مدى التطبيق الحقيقي لهذا الشكل النيابي الديمقراطي، ان اركان الديمقراطية النيابية هي:

أ- وجود برلمان منتخب من الشعب. ب. توقيت مدة الانتخاب البرلماني.

ج. عضو البرلمان يمثل الامة بكاملها. د. استقلال البرلمان عن الناخبين طول مدة النيابة.

٣- الديمقراطية شبه المباشرة: وهذه تأتي حلقه وسط بين الديمقراطية المباشرة والنيابية، فتأخذ من الديمقراطيتين السابقتين ما يقوم عودها وتصبح بذلك ديمقراطية قائمة بذاتها، فالديمقراطية شبه المباشرة تأخذ من الديمقراطية النيابية وجود البرلمان المنتخب من قبل لشعب والذي يمارس السيادة نيابة عن الشعب، وتأخذ من الديمقراطية المباشرة مبدا ممارسة الشعب مباشرة لبعض مظاهر السلطة مع وجود برلمان، والاشتراك معه واحيانا رغم ارادة البرلمان، ومن هنا سميت الديمقراطية بشبه المباشرة، ويوجد مثل هذه الديمقراطيات في سويسرا وبعض الولايات الأمريكية، وهناك نصوص في بعض الدساتير الاوروبية توثق لذلك بخلاف سويسرا.

المطلب الثاني: الديمقراطية والمشاركة السياسية

تُعدُّ الانتخابات أحد أهمّ مقوّمات وأسس نظام الحكم الصالح والحياة الديمقراطية، وتُعدُّ وسيلة يستطيع المواطنون من خلالها حماية حريّاتهم وحقوقهم المدنيّة، كما أنّ الانتخابات تعزّز من مشاركة الناس في صنع القرار، وبالتالي؛ تؤدّي إلى انتقال المجتمع على هذا الصّعيد من مرحلة البيروقراطية والمركزيّة والتعيين، إلى حالة المشاركة والاختيار للقيادة الأكفأ، من خلال صندوق الاقتراع، وإجراء الانتخابات سيساهم في إنهاء حالة الجدل والاحتقان السياسي والاجتماعي المتراكم لدى النّاس في المجتمع، بسبب غياب التّجديد الديمقراطي.

إلى ذلك؛ فإنّ المناخ الديمقراطي يُمكن من إدارة الموارد القليلة المتاحة بطريقة رشيدة ونافعة، فالتنمية والديمقراطية وحقوق الإنسان مفاعيل، ينبغي لها السّير معاً بصورة متناغمة، مما يتطلّب من قوى المجتمع الفاعلة العمل الجاد من أجل ضمان مجموعة من الضوابط، ومعايير النّزاهة والشفافيّة في عمليّات الانتخابات التي تنطلق من الرّغبة في مؤسسات وهيئات الانتخابات التي تنطلق من الرّغبة في مؤسسات وهيئات حكم ديمقراطية للوصول إلى مستوى أفضل من الحريّات ومفاهيم احترام معايير الديمقراطية والإدارة الرّشيدة.

وستتناول هذا المطلب في فقرتين رئيسيتين هما:

اولاً: مؤشرات الديمقراطية نحو المشاركة السياسية :

تتلخص مؤشرات الديمقراطية فيما يلي:

- ١- الديمقراطية هي حكومة تمارس فيها السلطة والمسؤولية المدنية من جانب جميع المواطنين الراشدين بصورة مباشرة أو من خلال ممثليهم المنتخبين بحرية.
- ٢- تستند الديمقراطية إلى مبادئ حكم الأكثرية والحقوق الفردية.
- ٣- الأنظمة الديمقراطية توفر الحماية من الحكومات المركزية ذات السلطة القوية جداً، وتحقق اللامركزية الحكومية نحو المستويات الإقليمية والمحلية، مع الإدراك بأنه يجب جعل الوصول إلى كافة مستويات الحكومة ممكنة وأن تكون مستجيبة للشعب بقدر الإمكان.
- ٤- نظام الحكم الديمقراطي يعمل على حماية الحقوق الأساسية كحرية الكلام والمعتقد، وحق الحصول على الحماية المتساوية أمام القانون، وفرصة التنظيم والمشاركة الكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية للمجتمع، وتضان حقوق المعارضة في ظل هذا النظام.

- ٥- تقود الأنظمة الديمقراطية انتخابات حرة ومنصفة ومنتظمة مفتوحة أمام المواطنين الذين هم في سن الاقتراع.
- ٦- لا يملك المواطنون في نظام ديمقراطي الحقوق فحسب، بل أيضا مسؤولية المشاركة في النظام السياسي الذي يحمي بدوره حقوقهم وحياتهم
- ٧- المجتمعات الديمقراطية ملتزمة بقيم التسامح والتعاون والتسويات، لأن عدم التسامح بحد ذاته هو شكل من أشكال العنف وعائق أمام نمو الروح الديمقراطية، إن وجود هذه المؤشرات في الدستور يجعله دستورا ديمقراطياً وهو بمثابة تعاقد بين المواطنين لا بد من أن تتم مناقشته بشكل علني وبحرية كاملة مع شروط كافية ويتم إقراره من قبل جمعية تأسيسية منتخبة من الشعب ويعرض نص الدستور في استفتاء عام للشعب لإقراره.
- ومن المفيد ذكره أن هناك آثار تلحق بالمؤشرات السابقة، تنعكس إيجابياً على الشعب الذي ارتضا بالديمقراطية وهذه الآثار التي تلحق بالمجتمعات هي:

١. تجعل الشعب أكثر وعياً بمكانته وحقوقه وواجباته وتحقيق مصيره.
 ٢. تجعل الديمقراطية من الحرية عاملاً مشتركاً لكافة المواطنين.
 ٣. ترفع الديمقراطية الخوف عن قلوب الناس بسبب وعيهم بحقوقهم ومراقبتهم للحكام.
 ٤. ترسخ كرامة الناس وتنمي استقلاليتهم، ونضوج فكرهم وسلوكهم الاجتماعي.
 ٥. تفسح مجالاً واسعاً للنقاش الحر والاتجاه إلى العقل لإقناع الآخر.
 ٦. تفتح آفاقاً جديدة للإبداع في كثير من المجالات لإيجاد حلول أكثر ملاءمةً للقضايا المطروحة.
 ٧. تعطي الناس فرصة أكبر للتأثير على مجريات الأحداث، ويساهموا بالحياة العامة عن طريق العمل السياسي.
 ٨. يجعل الشعب في نفس الوقت حاكماً ومحكوماً.
- إن الديمقراطية ليست في إشراك المواطنين في الانتخابات فقط، ولكن أيضاً في سهرهم على مراقبة النظام السياسي، في استجوابه ومساءلته، الديمقراطية تعمل في الحركات والمنظمات الاجتماعية، كما تعمل في التنظيمات الانتخابية، وإن الانتخابات في النظام الديمقراطي لا تعطي صلاحيات غير مشروطة، وإن المواطنين في المجتمعات الديمقراطية تريد النقاش والحوار، وعلى السلطات المتعددة مهما كانت، ان تشرح اسباب خياراتها وتقدم حسابات عن اعمالها بكل شفافية، والديمقراطية الافضل هي التي تعمل في ظل حياة عامة سليمة، ونقاشات عامة جيدة تتقبل الراي والراي الاخر.

ثانياً: ركائز المشاركة السياسية في الديمقراطية :

فأما حُقوق الإنسان وركائز العمل الديمقراطي فيتركزُ العمل الديمقراطي على ركائز ثلاث هي: (سيادة الأمة / سيادة القانون / والحقوق والحريات) وهذه الركائز أنجَلتُ بوضوح بعد أن اتَّضح مفهوم الديمقراطية وتحدّدت بحكم الشعب، وتقرير سيادته، التي تحكم بسيادة القانون، وليبان حقوق الإنسان في ركائز العمل الديمقراطي من خلال الركائز الثلاثة، نتناولها على النحو التالي (جريشة، ١٩٨٦: ٧٣)

أولاً: سيادة الأمة؛ فقد نشأت هذه الركيزة، مرتكزة هي الأخرى على نظرية العقد الاجتماعي التي نادى بها (هوبلوك) وتطورتُ على يد (جان جاك روسو) والتي أصبحت تفيد أنّ الأفراد عندما تنازلوا عن حرياتهم وحقوقهم، إنّما فعلوا ذلك لتقوم إرادة جماعية تسود عليهم، ويكون لها حق الأمر عليهم.

وقد كانت في البداية للملوك بديلاً عن الحقّ الإلهي، أو التفويض الإلهي، ثمّ انتقلت السيادة من الملوك إلى الشعوب إثر الثورات التي وضعت حداً لسلطانهم، إنّ هذا يعني أنّ الشعب لطالما أصبح سيّد السُلطة، فهو الذي يفرز الحكام الذين يتولّون أمرهم، لتصريف شؤون الحكم بما يعود على الشعوب مع ما يتفق مع حالهم، ويضعهم على مدرجة التقدّم والازدهار، فسيادة الأمة تعني وضع حقوق الأمة بين يديها تتصرف بالسيادة وفق ما يناسبها، ويعزّز وجودها. والنّاظر في الديمقراطية - بصفة عامّة - وسيادة الأمة كأساس وركيزة أساسية من ركائزها - بصفة خاصة - يجدها اليوم تعيش في أزمة تتلخّص بالتالي (جريشة، ١٩٨٦: ١٣٧): أنّ الديمقراطية التي نتحدث عنها تستند إلى فكرة خيالية منبعها نظرية العقد الاجتماعي، مما دعا نفرّاً من أهل الفكر إلى إسناد فكرة السيادة إلى أساس غير أساس نظرية العقد الاجتماعي، وتتلخّص الفكرة الأخرى في أنّ السُلطة نشأت من أجل الأمة، ومن ثمّ وجب أن يكون للأمة حقّ الرقابة على السُلطة ذاتها.

وأنّ الديمقراطية وُجدت لرعاية العدالة في الحكم، الديمقراطية لم تمنح الاستبداد، فقد قدّم النظام الديمقراطي أمثلة كثيرة مستبّدة، والنّاظر في عالم اليوم يجد النّظم الديكتاتورية والاستبدادية، جميعها تلبس ثوب الديمقراطية، فسيادة الشعب أو الأمة في وادٍ والواقع في وادٍ آخر.

ثانياً: سيادة القانون، فما تعنيه سيادة القانون، هو خضوع الحاكم والمحكوم على حدّ سواء للقانون، وأنّ هذه الركيزة لا بدّ منها في الحكم الديمقراطي، وذلك لحماية حقوق الإنسان في مواجهة تجاوزات السُلطات فسيادة القانون، تعني أنّ حقوق الإنسان مرعيّة، وغياب هذه السيادة، تعني أنّ حقوق الإنسان أصبحت في مهبط الرّيح، وهذا ما تعانیه اليوم الكثير من دول العالم، حيث أصبح الذي يمسك بزمام السُلطة يدعي الديمقراطية ومراعاة حقوق الإنسان، في حين إذا ما نظرنا إلى الممارسة الفعلية نجد أنّ الممارسة في وادٍ وما يدّعيه النّظام في وادٍ آخر أيضاً. (الهزيمة، ٢٠١٨: ١١٣).

ولضمان سيادة القانون هناك عدة أمور هي: (جريشة، ١٩٨٦: ١٤٠-١٤١): جمود الدساتير، ويعني عدم التغيير بالدساتير، إلا إذا حصل أمرٌ على التغيير على أغلبية من المعنيين في هذا الأمر، ولكن لا قيمة لجمود الدساتير في ظلّ الانقلابات والثورات التي تعطلّ الدستور، وكذلك الفصل بين السلطات، وهذا لا يتمُّ في كثير من البلدان، ونخصّ الدول النامية التي يفوق عددها الدول المتقدمة بكثير، بالإضافة إلى الرقابة القضائية، التي تتمُّ من خلال دستورية القوانين، وشرعية اللوائح، ولكنها تفتقر إلى القاضي العادل للعمل بها. (الهزايمة، ٢٠١٨: ١١٣)

والملاحظ في مبدأ سيادة القانون، أنّ هذا المبدأ يحتاج إلى ضمان، فالضمانات الثلاثة ضعيفة، وعلى اعتبارها حامية لحقوق الإنسان، فهي في حدّ ذاتها بحاجة إلى حماية هي الأخرى، فهي تفتقر إلى الاحترام.

ثالثاً: الحقوق والحريات العامة، فإذا كانت سيادة القانون الذي يرفع حقوق الإنسان وحرّياته يمثّل العامود الفقري في كل سلطة، وكانت ركيزة سيادة الأمة، التعبير النظري لانتقال السلطة إلى الشعب بدلاً من الحاكم الفرد الذي كان يمارسها تحت دعوى الحق الإلهي للملوك أو التفويض الإلهي، فإن الحقوق والحريات العامة هي الغاية التي اتبعتها الثورات والفلسفات والنظريات التي سادت عصر النهضة، والذي بدأ عام ١٤٥٣ تاريخ سقوط القسطنطينية.

ومنذ ذلك الحين صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٧٩٨، وثيقة الحقوق "Bill of Right" وتوالت الدساتير والإعلانات التي كان آخرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في (١٥) كانون الثاني عام ١٩٤٨م، وحرصت كل الدساتير أن تضمن صدورها نصوصاً حول هذه الحقوق. (الهزايمة، ٢٠١٨: ١١٤)

لا ننكر أنّ الفرد في الغرب نال قدرًا من الحرّية والمساواة، لا يتوافر ذلك للفرد في الشرق ولا في دول العالم الثالث، فالمساواة أمام القانون والقضاء، والوظائف العامة متوافرة، إلا بعض التفرقات العنصرية. وكذلك الحرّية الشخصية والسياسية والاقتصادية، إلا أنّ هذا لا يمنع التجاوزات في الغرب، ولكنها إلى حدّ ما محدودة؛ لأنه لا يمكن أن يكون هناك مجتمع مثالي. (جريشة، ١٩٨٦: ١٤٧)

إنّ الحكم الديمقراطي، هو الحكم الذي يتبنّى دستوراً قائماً مكتوباً ومعلنًا، وهذا الحكم لا بدّ من تضمينه حقوق الإنسان، وفي الوقت الذي لم يراعِ هذه الحقوق التي وردت في دستوره، يمكن وصفه بالحكم المستبدّ أو الحكم الديكتاتوري، وما إليه من نعوت، فمن هنا نرى أنّ حقوق الإنسان وحرّياته، ما هي إلا محور التوجّه الديمقراطي، وركيزة من ركائزه، فالديمقراطية بلا مراعاة لحقوق الإنسان لا تستقيم، ولا يتمُّ النظر إلى الحكم على أنه ديمقراطي. واما العلاقة بين الديمقراطية وحقوق الإنسان فهي علاقة ترابط حيث كان ينظر إلى الديمقراطية وحقوق الإنسان كمفهومين منفصلين في القدم، كما لو كانا متوازيين.

ومع ذلك فإن معنى كل من الديمقراطية وحقوق الإنسان يتميز بفاعليّة وتفاوت، ومؤخراً تمّ إعادة تعريف المصطلحين؛ ممّا أدّى إلى ظهور مفاهيم جديدة، أدّت إلى اعتماد كلّ مصطلح على الآخر، الأمر الذي جعل منهما مشتركين بعلاقة مترابطة ومتبادلة، فالديمقراطية باتت اليوم تعزى إلى الحكم من قبل الشعب، وحقوق الإنسان تعزى إلى الحقوق العالمية التي تنطبق على جميع الأفراد في جميع المجتمعات، وجعلت من الحكم في أيّ مجتمع راعٍ لهذه الحقوق. (موسى، ٢٠٠٤: ٢١)

إنّ القيم المتعلّقة بالحرّيّة واحترام حقوق الإنسان، ما هي إلا عناصر ضرورية للديمقراطية، والديمقراطية توفر بدورها البيئة الحقيقية اللازمة لحماية حقوق الإنسان، وهذه القيم واردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما أنّها مذكورة بالتّفصيل في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، هذا العهد يكرّس مجموعة من حقوق الإنسان وحرّياته المدنية التي من شأنها أن تساند الديمقراطيات الهادفة.

إنّ الصّلة القائمة بين الديمقراطية وحقوق الإنسان واضحة المعالم، ومنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فالمادة (٤) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تؤطّر هذه الصّلة من خلال النّص: "إنّ إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبّر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري، وعلى قدم المساواة بين الجميع، أو حسب أيّ إجراء مماثل يضمن حرّية الشعب"، من هنا نرى أنّ الديمقراطية هي التي تكفل على نحو عادل، فيما يتعلّق بالوصول إلى الحقوق المدنية والسياسية للإنسان.

المبحث الثاني: المشاركة السياسية في الشريعة والديمقراطية

يرمي هذا المبحث إلى ايجاد مقاربة لاستجلاء كل من دلالات مفهومي المشاركة السياسية والشورى وذلك بالنظر في اصول المفهومين وطبيعتهما ومؤشراتهما، للحصول على ادلة إجرائية يمكن قياسها وفهمها، بالإضافة إلى الاحاطة بأوجه الاختلاف والتناظر بين المفهومين ومدى فهم واستيعاب دلالاتهما وفق منطق الالتقاء أو الافتراق على مستوى الخطاب أو على مستويات التطبيق، بعيدا عن افتعال الصدمة بين المفهومين.

المطلب الأول: مفهوم واهمية الشورى في الاسلام :

ان الشورى مصطلح إسلامي استمدته بعض فقهاء وعلماء المسلمين من بعض آيات القرآن مثل (والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلاة وامرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)

للدلالة على ما اعتبروه مبدأً شرعياً من مبادئ الإسلام المتعلق بتقليب الآراء ووجهات النظر في قضية من القضايا، او موضوع من الموضوعات، واختبارها من أصحاب الراي والخبرة، وصولاً إلى الصواب وأفضل الآراء من اجل تحقيق احسن النتائج وتعتبر الشورى من اهم خصائص النظام السياسي الإسلامي

وان فيها إشراكاً للامة في العملية السياسية، والشورى هي الاستشارة، والله سبحانه وتعالى أمر الرسول ﷺ بالشورى لما فيها من أهمية وخير، والشورى مبدأ أساسي من مبادئ الإسلام وصفه من صفات المؤمنين. (النحوي، ١٩٨٤، ٨٨)

اولاً: مفهوم الشورى :

تعرف الشورى بأنها طلب الراي ممن هو اهل له، او هي استطلاع رأي الامة او من ينوب عنا في الأمور العامة المتعلقة بها، وتعتبر الشورى من المصطلحات الإسلامية التي تعني اخذ رأي الاخرين من ذوي الحكم والخبرة من اهل الحل والعقد ومشاورتهم في مختلف الأمور وهي من الاخلاق الإسلامية، التي تعتبر منهجاً واضحاً في الحياه حيث انها من السنن العظيمة التي يجب اتباعها اقتداءً بالنبي ﷺ الذي كان يستشير أصحابه في مختلف الامور وعليه فقد اتخذ المسلمون الشورى اصلاً وقاعدة من أصول الحكم وقواعده، وعليها قام ترشيح العدول من المسلمين لن يرونه اهلاً للقوة والامامة لتولي امورهم

ومما يؤكد ذلك ويؤصله ان الرسول ﷺ لم يترك نصا مكتوباً، ولم يستخلف أحدا ليتولى امامة المسلمين، وانما ترك الامر شورى بينهم، وقدر روى أبو وائل قال: قيل لعلي بن ابي طالب ؓ: ألا تستخلف علينا؟ قال: ما استخلف رسول الله ﷺ فأستخلف عليكم، ولكن ان يرد الله بالناس خيراً فسيجمعهم بعدي على خيرهم كما جمع بعد نبيهم على خيرهم.

ثانياً: اهمية الشورى :

تعتبر الشورى أصلاً من الأصول الأولى للنظام السياسي الإسلامي بل امتدت لتشمل كل أمور المسلمين وتأسيساً على ذلك في ان الدولة الإسلامية تكون قد سبقت النظم الديمقراطية الحديثة في ضرورة موافقة الجماعة على اختيار من يقوم بولاية أمورها ورعاية مصالحها وتدير شؤونها مما يؤكد قيمة وفاعلية الاجماع عند المسلمين.

نظام الشورى الإسلامي مفخرة الإسلام وواحد من اعظم اسهامات الديانة الإسلامية في رقي الحضارة الإنسانية، وان ظهور هذا النظام في حقبة زمنية طغى فيها طابع السلطوية، والديكتاتورية على أنظمة الحكم في العالم، سواءً في بلاد الفرس او الروم او المغرب والصين والهند وبقية ارجاء المعمورة، دليل على عظمة ما جاء به الإسلام وعلى تفوق الحضارة الإسلامية، في مجال من اهم مجالات الحياة البشرية.

هذا النظام كسر النظم السلطوية والديكتاتورية التي لا تعرف لاحترام الإرادة الشعبية معنى، ورد الشعب اعتباره ومنحه حريته، وحقوقه التي سلبت منه في عهد الجاهلية، وزمن أنظمة الحكم الاستبدادية، النظام هذا ساوى ما بين المواطنين ولم يفرق بين القيادة والبقية، الكل فيه اصبحوا سواسية، المواطن العادي لا يحس بنقص اتجاه القادة، وهؤلاء يعاملون البقية معاملة الند للند، وليس معاملة السيد للعبد. (القرضاوي، ١٩٨٩، ٥٥)

وتتلخص أهمية الشورى وفوائدها في الآتي:

١. حفظ المجتمع من القرارات الخاطئة، فالمشورة توفر الفرصة للاستماع لآراء اهل المعرفة والحكمة والخبرة ومناقشة الآراء المطروحة لتصويب مواطن الخلل بها، وتنميتها، وتتيح الفرصة لاختيار اراء واقتراحات توفر خيراً أكبر للمجتمع.
٢. في المشورة ترفع عن الظلم والفردية والأوامر وجبر للخواطر وخاصة لأصحاب الخبرة، كما أنها تحمي أصحاب الامر من الاعجاب بالنفس والغرور.
٣. نجاة من المصائب والحفاظ على رضا الأغلبية العامة من الشعب.

- ٤ . الشورى غنمها لك وغرمتها على غيرك.
- ٥ . الشورى توحيد للجهود وربط لجميع مستويات الأمة برباط من نور، لما فيه قوتها وتماسكها وعزة الإسلام ورفعته رايته.
- ٦ . الشورى عبادة وبحث عن الحق والصواب، خاصة إذا توافر فيها الإخلاف والمتابعة. (الخالدي، ١٩٨٦، ٢٨)
- ٧ . إصابة الحق والصواب في الغالب فإن الآراء إذا عرضت بحرية تامة وادلى كل بحجته، وكانت النية صحيحة والهدف هو الوصول للحق، وقدمت المصلحة العامة، وتجرد المتشاورون عن الأهواء والقيول والقال، والدوافع السيئة مع التوكل على الله، فالنتائج تكون سليمة والعواقب حميدة، والتسديد والتوفيق وأدعى لقبول الأمر الناتج عن تشاور يتنزل من الله تعالى، وهذا واضح فيما وقع في عهد الصحابة رضوان الله عليهم.
- ٨ . ان العمل بالشورى جزء من الدين وقربه وطاعة لله ﷻ، ففيه اجتماع الرأي في تحصيل الخير، وتهذيب رأي صاحب الأمر مع الامتثال لأمر الله سبحانه وتعالى.
- ٩ . تلاقح الأفكار وتكامل الثقة وتبادل الخبرة والاطلاع على ما عند الآخرين، والاستفادة من الخبرات المتنوعة، وبعبارة أخرى، حصول التعامل بين افراد المجتمع، وهذا من اعظم فوائد الشورى.
- ١٠ . الشورى تشعر المشاركين بالمسؤولية، وانهم مع المسؤول يسعون لتحقيق الصالح العام ودرء المفاسد في عملية تكاملية.
- ١١ . الشورى تولد الثقة بين الحاكم والمحكوم وتطيب القلوب، وتجعل من رأي الخليفة أو الحاكم راي جميع المسلمين بعد التشاور.
- ١٢ . في الشورى وقاية من الاستبداد وتزويد الدولة بالكفاءات والقدرات المتميزة، وبها تنحصر عيوب التفرد بالقرار.
- ١٣ . تضيق هوة الخلاف بين الراعي ورعيته، فالخلاف جائز الوقوع ولكن مع مناقشة الآراء وتداولها، وظهور الحق، يرجع بعض المخالفين عن راية وينصاع إلى الحق وتتقارب وجهات النظر ويعذر بعضهم بعضا، ويتعاونون على ما اتفقوا عليه، ويتنازل البعض ويقضي على وساوس الشيطان وتتآلف القلوب ويتوحد الراي العام وتضعف حدة الخصوم والمنافسين.

١٤ . الشورى تفجر الطاقات الكامنة في افراد الامة، وتشجع ذوي الخبرات وتفسح المجال لكل من لدية خير للامة أن يبدى براية وهو آمن، فان قبل فذاك وان رد فقد ادى ما عليه واعذر ولا تمس كرامته ولا ينال منه، ولا غنى لولي الامر عن المشاورة، فان الله تعالى أمر نبيه ﷺ وليقتدي به من بعده وليستخرج منهم الراي في ما لم ينزل فيه وحي من امر الحرب والامور الجزئية وغير ذلك، فغيره ﷺ أولى بالمشاورة، وينبني على هذه الشورى طاعة الامة للحاكم فيما يصدر عنه من القرارات التي تهم الصالح العام، والشورى من قواعد الحكم في الاسلام وصفة من صفات المؤمنين لقولة: "وامرهم شورى بينهم" وبهذا ينقص الايمان عند الراعي لعدم امتثاله" وشاورهم في الامر" وعند الرعية كذلك كما في تركها مجافاة للسنة والطريقة التي سار عليها افضل الخلق والخلفاء الراشدين واصحابه الغر الميامين والقادة الفاتحين وكبار المصلحين والعلماء الراسخين والدعاة المخلصين.(الخالدي،١٩٨٦:٤٩)

١٥ . مكافحة نزعات التطرف والعنف، حيث أن محصلة الاجتهاد الجماعي تقود إلى قرارات معتدلة في الغالب، فالتشدد لا يصدر الا من افراد ذوي دوافع ومنازع وعقد تحذوهم وتنزع بهم إلى اتخاذ قرارات متطرفة أو متعسفة أو مفارقة لحظة الحكمة والحسنى، ولكن تبادل الآراء الصادرة من افراد كثر واصحاب دوافع متباينة يتجه بالقرار إلى الاعتدال والواقعية (فن الممكن والمفيد)، هذا اذا لم يصل بالناس إلى غاية المراد، كما تفسح الشورى مجالاً خصبا لمناقشة آراء اهل التطرف والعنف الذين يتصورون دائما أن اراءهم هي الآراء النهائية في الموضوع، أي موضوع، ويعزفون بطبعهم عن التعرف على اراء الآخرين، ولكن بجر هؤلاء إلى مجالات الشورى ومشاركة الاخرين لهم في الراي تتضح لهم القيمة المرجوة لأفكارهم التي يقدسونها، ولذلك فان الشورى هي اجدى علاج لحماقات التطرف وشططه، فيجب إعطاء "الكل" متنفسا لإبداء الفكر والراي حتى يختفي التشنج والشعور بالحرمان والكبت والاضطهاد.

ولذا يحسن البحث عن هذه الطائفة من الناس على الدوام واعطائها حق القول مهما كان معيبا، فإخراج آرائهم إلى الضوء هو المقدمة الاولى لدحضها وهزيمتها، فإنها لا تعيش ولا تنتعش الا في سراديب الظلام.

١٦ . تسديد النظر إلى المشكلة من زوايا متباينة حيث أن اخضاع أي مشكلة للتداول الشوري الحر يمكن اهل الشورى من رؤيتها من زوايا واتجاهات متباينة متقاطعة، وبذلك تنضاف الرؤى الجزئية بعضها إلى بعض، ومنتضام وتتكامل قدر الامكان، وتتشكل في كل مرئي للجميع، ثم تتسق وتتوحد محاولات التحليل والتشخيص والاسهامات في اقتراح الحلول ولا يتاح ذلك الا للجماعة المتوحدة؛ لأن العقل الواحد مهما كان كبيراً نافذاً لا يستطيع أن يلم بجميع المعلومات المتعلقة بكل المشاكل التي يتعرض لها، ويفهمها ويحللها ويشخصها ويقترح الحلول المجدية في شأنها. (النحوي، ١٩٨٤: ٧١).

ولعل هذا ما عبر عنه بلغة مختلفة الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ قال: "الراي كالخييط السحيل، والرأيان كالخيطين المبرمين، والثلاثة مرار لا يكاد ينتقض"، واورد الامام الماوردي في هذا المعنى قوله: "ولم يزل اهل العقول يفرعون الي الشورى في كل ما يقع بينهم، ويمدحون فاعلة ويذمون المستبد برأيه والمرتكب لأهوائه"، وقد قال فيه أحد الشعراء:

خَلِيلِي لَيْسَ الرَّأْيُ فِي صَدْرٍ وَاحِدٍ، أَشِيرًا عَلَيَّ بِالَّذِي تَرَيَانِ

وقال ابن قتيبة: وقرأت في كتاب للهند أن ملكاً استشار وزراء له فقال أحدهم: الملك الحازم يزداد براي الوزراء الحزمة كما يزداد البحر موارده من الانهار، وينال بالحزم والراي ما لا يناله بالقوة والجنود، والمستشير وان كان أفضل رأياً من المشير، فانه يزداد برأيه رأياً كما تزداد النار بالسليط ضوءاً.

١٧ . تكامل المعرفة النظرية والعملية حيث انه في احيان كثيرة يأتي امتياز الراي من تماسه بالواقع المعاش، ويتفوق بتلك الميزة على الراي النظري، وان كان هذا الاخير صحيحا في اطاره النظري والجانب العملي، أو جانب فقه الاوراق وفقه الواقع، يأتي القرار اصوب ما يكون، وهناك من اخبار الشورى في تاريخ الحضارة الاسلامية الكثيرة، مما يكشف عن أن تكامل هذين الجانبين كان من اهم عوامل اتخاذ القرار الصحيح فيها على سبيل المثال ما يرويه القلقشندي عن واقعة غزو المسلمين لصقلية فيقول: أن احد امرائها التجأ إلى دولة الاغالبة بتونس وطلب منهم العون لرفع الحيف الذي لحق به من امراء اخرين ببلاده وجمع امير بني الاغلب المسمى زيادة الله مجلس شورا من فقهاء القيروان وقضاتها واعيانها وبحثوا الامر ملياً، ومال بعض اهل الفقه بمن فيهم الامام سحنون إلى عدم مهاجمة صقلية لبعدها، ولأن بينه وبين المسلمين هدنة وعهداً، بينما مال اخرون من اهل القضاء وفيهم القاضي اسد بن فرات لاستقصاء الواقع، كما هو شان القضاة دائماً فامر باستدعاء بعض رسل الصقليين واستنطقهم أن كان لدى حكومة صقلية اسرى من المسلمين فاقروا بذلك فاتخذت تلك حجة على الصقليين لان شروط الهدنة نصت على أن تمكن حكومة صقلية أسرى المسلمين من الرجوع إلى بلادهم أن اردوا فاتخذ حينها قرار الغزو.

فهاذا يدل على أن الشورى هي التي مهدت إلى القرار الاصوب بجمعها بين الفقهاء النظري والعملي على صعيد واحد، وهذا مجرد مثال من امثلة كثيرة لتفعيل الشورى في فقه الراي وفقه الواقع معاً في تاريخ حضارتنا الإسلامية التليدة. (النحوي، ١٩٨٤: ٧٩).

١٨ . تجاوز الخطوب التي تشل التفكير الفردي حيث تتجلى فضائل الشورى وقت الخطوب والكروب التي تلحق بالأمم وتكاد تعصف بها عصفاً فيقف الناس منها ثلاثة مواقف متباينة، فمن الناس من يهزمهم الخوف ويشل قدراتهم على التفكير والتحليل واتخاذ القرار، أي قرار، ومنهم من يثير الخوف مشاعرهم باتجاه التحدي وأثبتت الذات والاندماج الأهوج في المواجهة، فيميلون إلى اتخاذ الحلول القصوى في ذلك الاتجاه، ومنهم من يدعوهم الخوف إلى التراجع والتهادن وربما الاستسلام فيقبلون بالذنية من دينهم وديانهم معاً.

فهذه أصناف ثلاث من المواقف تجلب خلل الرأي وتقود إلى أسوأ العواقب، ولكن اجتماع الناس بمختلف توجهاتهم على صعيد واحد في أوقات المحن والدواهي يؤدي إلى تعادل المواقف والوصول إلى الرأي الأصوب قدر الأماكن. (القرضاوي، ١٩٩٨: ٨٨)

وقد حفل القرآن الكريم بالشورى وجعلها عنصراً من العناصر التي تقوم عليها الدولة الإسلامية، ففي الكتاب الكريم سورة عرفت باسم (سورة الشورى)، وقد سميت بذلك لأنها السورة الوحيدة التي قررت الشورى عنصراً من عناصرها الشخصية الإيمانية الحقة: طهارة القلب بالأيمان والتوكل وطهارة الجوارح من الإثم والفواحش ومراقبة الله تعالى بإقامة الصلاة وحسن التضامن بالشورى والأنفاق في سبيل الله ثم عنصر القوة بالانتصار على البغي والعدوان.

أن الاتفاق على تسمية هذه السورة "الشورى" يحوي أهمية الشورى كأساس من أسس التعايش بين المؤمنين في المجتمع المسلم على جميع المستويات، وقد أوجب الله تعالى الشورى على الأمة في آيتين ورد فيهما النص صريحاً على وجوب اتباع هذا المبدأ،

أولاً: (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر)، (سورة ال عمران: ١٥٩) حيث نزلت هذه الآية بعد غزوة احد ومناسبتها أن الرسول عليه الصلاة والسلام استشار أصحابه فيما يفعل فأشار الشباب ومن لم يحضر بدرًا بالخروج لملاقاة جيش الأعداء وأشار بعض الصحابة أن يتحصن المسلمون بالمدينة وان يتولوا الدفاع عن دورها وحرارتها، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يميل إلى هذا الاتجاه ولكن الاتجاه الأول حظي بتأييد أغلبية المسلمين وخاصة من لم يحضروا بدرًا رجاء أن ينالوا ما ناله البدرين من شرف. (ابو فارس، ١٩٩٤: ٤٧).

وخرج الرسول عليه الصلاة والسلام بالمسلمين إلا أن الهزيمة كانت من نصيبهم ومع هذا نزلت الآية الكريمة " فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر" (ال عمران: الآية: ١٥٩) أي لا يحملنك ما كان من نتائج المشاورة على أن تتركها بل شاورهم في الامر وهذا يدل على أن الله تعالى يريد أن تكون سياسة المسلمين قائمة على مبدأ الشورى فلا يستبد بها فرد. (عبيد، ١٩٩٦: ٧٢)

وينقل القرطبي في هذه الآية اربعة اقوال:

أ. انه امر بمشورتهم تالفاً لهم وتطيباً لأنفسهم.

ب. انه امر بمشورتهم لما علم فيها من الفضل.

ج. انه امر بمشاورتهم في الحروب ليستقر لهم الراي الصحيح.

قال سفيان، قال: وحمل ابن عباس هذه المشاورة على المناظرة عند القتال فأمره بمنازرتهم ليتبين لهم الصواب فعدل عن ظاهرها وجعل مشاورته لهم مشوره منه عليهم، وفي تفسير هذه الآية قال الرازي، قال:(أما امر أي الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك ليقنتدي به غيره في المشاورة) وأشار إلى معنى دقيق، هو أن هذه الآية الكريمة نزلت عقب ما ابتلي به المسلمون يوم احد ومع أن ما قع في ذلك اليوم قد ابان أن راي من اشار على الرسول عليه الصلاة والسلام بالخروج لم يكن صوابا فان الله سبحانه وتعالى قد انزل الامر بالعفو عنهم ومشاورتهم ايضا: أي أن الامر هو امر بالاستمرار في مشاورتهم على الرغم مما ظهر من خطأ رأيهم.

وهذا يؤكد أهمية الشورى لا لأنه محتاج إلى آراء من يستشيرهم ولكن لأجل انه إذا شاورهم في الأمر اجتهد كل واحد منهم في استخراج الوجه الأصح فتصير الأرواح متطابقة متوافقة على تحصيل اصلح الوجوه فيها، ثم قال: وتطابق الأرواح الطاهرة على الشيء الواحد مما يعين على حصوله وهذا هو السر عند الاجتماع في الصلوات وهو السر في أن صلاة الجماعة افضل من صلاة المنفرد). (عبيد، ١٩٩٦: ٧٧)

وفي المأثور من القول: ما تشاور قوم قط ألا هودوا لأرشد أمرهم، فعن أبي عبيدة عن عبد الله: " قال لما كان يوم بدر وجيء بالأسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما تقولون في هؤلاء الأسارى؟ فذكر قصة في هذا الحديث طويلة، ويروى عن أبي هريره قال ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله عليه الصلاة والسلام. (سنن الترمذي، الحديث رقم: ١٦٣٦) ويرى بعض الباحثين أن النص في الآية جاء في صورة امر للرسول صلى الله عليه وسلم، فمن باب أولى أن تكون امته مأمورة بذلك.

ثانياً: الآية التي نتحدث عن صفات المؤمنين الأساسية وانهم يتصرفون في الأمور ويقررون الآراء بالتفاهم والمشاركة وتبادل الرأي، أي بالمشورة، يقول تعالى: "فَمَا أُوتِيتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۗ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ * وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ" (سورة الشورى، الآيات: ٣٦-٣٨)

فقد بين الله تعالى في هذه الآيات الصفات الاساسية التي تميز المؤمنين وهي:

١. على ربهم يتوكلون.
 ٢. يجتنبون كبائر الاثم والفواحش.
 ٣. واذا ما غضبوا هم يغفرون.
 ٤. يستجيبون لربهم.
 ٥. يقيمون الصلاة.
 ٦. امرهم شورى بينهم.
 ٧. مما رزقوا ينفقون.
- يقول القرطبي: قوله تعالى "وَالَّذِينَ" (سورة الشورى، الآية: ٣٨) قال عبد الرحمن بن زيد: هم الانصار بالمدينة استجابوا الى الايمان بالرسول حين انفذ إليهم اثني عشر نقيباً منهم قبل الهجرة. (قطب، ٧٥:١٩٨٠)

وقوله تعالى: "وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ" (سورة الشورى، الآية: ٣٨) أي يتشاورون في الامور، فكانت الانصار قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة إذا أرادوا أمراً تشاوروا فيه ثم عملوا عليه فمدحهم الله تعالى به، قال النقاش. وقال الحسن: أي انهم لانقيادهم الى الراي في امورهم متفقون لا يختلفون مدحوا باتفاق كلمتهم، قال الحسن: ما تشاور قوم قط الا هدوا لأرشد امرهم، وقال الضحاك: هو تشاورهم حين سمعوا بظهور الحبيب صلى الله عليه وسلم، وورود النقباء اليهم حتى اجتمع رأيهم في دار أبي ايوب على الايمان والنصرة له، وقيل تشاورهم فيما يعرض لهم فلا يستأثر بعضهم بخير دون بعض، وقال ابن العربي: "الشورى الفة للجماعة وسبار للعقول، وسبب الى الصواب ، وما تشاور قوم الا هدوا، وقال القرطبي: " فمدح الله المشاورة في الامور بمدح القوم الذين يمثلون ذلك". (الخالدي، ١٩٨٦: ٢٧)

وقد ذكرت الشورى عقب الصلاة ركن الاسلام وعموده، وقبل الزكاة الركن الثالث مما يدل على بالغ اهميتها والدراسة ترى ان الشورى فريضة من فرائض الاسلام وركن ركين من أركانه وتعتقد انه ليس في ذلك مجاوزة الحقيقة قيد شبر اعتماداً على ما ورد من ادلة من القران والسنة على ذلك ورد ذكرها في هذه الدراسة، فهذه من الصفات الاساسية الكبرى التي يتميز بها مجتمع المؤمنين

وقد ورد في القرآن الكريم آيات أخرى غير صريحة في هذا المجال ولكنها ، تفيد وجوب الشورى وضرورة العمل بها، ومن هذه الآيات قوله تعالى: " واذا جاءهم امرٌ من الامن او الخوف أذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم" (سورة النساء، الاية: ٨٣) والخطاب في الآية عام لكل المسلمين وليس للحكام او المسؤولين وحدهم، فكل مؤمن مطالب بممارسة الشورى، والمتأمل في سورة الشورى يجد انها مكية أي انها نزلت قبل اقامة الدولة الاسلامية، وهذا يؤكد مبدا الشورى منذ المراحل المبكرة ،من عمر الدعوة الاسلامية لتتأصل الفكرة في النفوس ولتتم الممارسة في حدود ما تسمح به الظروف، وليترسخ المعنى، المقصود وهو ان الشورى وممارستها ليست مرتبطة بقيام الدولة ولا بحال المسلمين قلة او كثرة، قوة او ضعفا، جماعة قليلة مضطهدة او اغلبية حاكمة، فالشورى مطلوبة في كل وقت.

المطلب الثاني: المشاركة السياسية بين الشورى والديمقراطية

يسعى هذا المطلب إلى بيان واقع المشاركة السياسية في اطارى حكم الشورى والديمقراطية، من حيث تلمس واقع تلك المشاركة ومدى قبولها في الفكر السياسي الاسلامي.

أولاً: واقع المشاركة بين الشورى والديمقراطية :

ولمّا كان مفهوم المشاركة السياسيّة بالصورة التي سبق الحديث عنها من حيث التصوّر والممارسة، والأصول الفلسفية، فإننا بحاجة لمناقشة هذا المفهوم، حتى نعرف الفروق والتوافق مع التصوّر الإسلامي؛ لنحدّد بعد ذلك مدى قبولنا أو رفضنا للمصالح، وذلك بإيجاز، حتى لا نخرج عن المقصود، وذلك على النحو الآتي (نفاع، ٢٣-٢٠١، ٢٥).

أولاً: إنّ مفهوم المشاركة السياسيّة في الفكر الوضعي ينبع من مفهوم السيادة الشعبية التي لا تعلوها سيادة، وهذا المفهوم وليد ردّة الفعل للدين المبدّل في اوربا، والذي كان نتاجه تعطيل العقل واستعباد الإنسان، فأراد الفكر الغربي المعاصر تحرير السياسة من قبضة رجال الدين إلى جانب طغيان الملوك المستبدّين، فطرحت نظريّة السيادة الشعبيّة؛ حتى لا يكون هناك سلطة دينية أو سياسية، تتحكّم بالشعوب وإرادتها، ولئن كان ذلك قد حقّق انطلاقة من الاستبداد السياسي والتّحريف الديني، إلّا أنّه أخرج الإنسان من دائرة التّكليف الربّاني الحقّ القائم على مفهوم الإستخلاف والاستعمار، وتحقيق العبوديّة في الأرض، فتحوّل الإنسان بذلك إلى أن يكون محور الوجود بدلاً عن الله تعالى، وبهذا الاعتبار، فإن الإسلام يرفض السّيادة المطلقة للإنسان، ويقرّ له بسيادة مقيدة تدور في إطار السيادة الإلهية، أي حاكمية الله قادراً وشرعاً.

ثانياً: أنّ مفهوم المشاركة السياسية باعتباره ينطلق من السيادة بمعناها الوضعي، فإنه يدور على فكرة السُّلطة والدَّولة والقانون، ويستبطن قيم الصِّراع وامتلاك النَّفوذ والسيطرة والتكليف وحلول الوسط وتحكيم الواقع، بينما يرتبط مفهوم السياسة الشرعيّة بالتَّوحيد والإستخلاف والشرعية والمصلحة الشرعيّة والأمة.

وبناءً عليه؛ فإنَّ المشاركة السياسية في التَّصوّر الإسلامي لا تستهدف النَّفوذ والسيطرة والاستعلاء لشخص أو طائفة أو أمة أو شعب، بقدر ما تهدف إلى التَّعاون على البرِّ والتَّقوى وعدم التَّعاون على الإثم والعدوان.

ثالثاً: بناء على مفهوم الثنائية بين الدولة والمجتمع القائم على استبطان الصِّراع على مواقع النَّفوذ والسيطرة، فإن غاية المشاركة السياسية هي محاولة المجتمع تحقيق الحرّية التي يعتقد أنّها معرضة للاستلاب من الدَّولة والسُّلطة، وتقليص نفوذ الدولة وهيمنتها على الأنظمة وإبراز دور المجتمع وسلطته وسيادته، من خلال المشاركة السياسية.

وأما غاية المشاركة السياسية في التَّصوّر الإسلامي، فهي حراسة الدِّين وسياسة الدنيا به، من خلال السُّلطة والأمة، وليس هناك غالب ومغلوب، أو سالب ومسلوب، إمّا هو تنافس على الخير العام.

رابعاً: المشاركة السياسية في الفكر الوضعي تسعى إلى تحقيق الرفاهيّة الماديّة في الدُّنيا، ولا تلتفت إلى البُعد الأخروي الغيبي، فالسَّعادة عندهم هي ما كانت في الدُّنيا، ولعلَّ ذلك نابعٌ من التَّصوّر العلماني (الدُّنيوي) الذي تُمارَس في إطاره المشاركة السياسية في التَّصوّر الوضعي، وأمّا التَّصوّر الإسلامي، فإنّه يربط بين الدُّنيا والآخرة، وبيحث عن تحقيق السَّعادة في كليهما، وأنَّ مفهوم الإستخلاف، هو ارتباط منهج الهداية والولاية بالشرعية السماويّة التي ترتبط برضى الله في الدُّنيا والآخرة.

خامساً: المشاركة السياسية كمفهوم له ارتباط مباشر بالدَّولة والشَّعب بالمعنى القومي، أي أنّ الدَّولة ذات جغرافيا محدّدة، لا تقبل التمدّد والتوسّع، إذا ما حدّدت معالمها، والشَّعب هو من يقطن هذه الدَّولة، والدَّولة المعاصرة، هي أقصى ما وصله الفكر الوضعي، وهي الغاية القصوى في التَّصوّر الاشتراكي وتحلّ محلّ الأفراد في التَّصوّر والمذهبية الفردية الليبرالية.

وأما المذهبية الإسلامية، فإنها تنطلق من مفهوم الأمة، التي ترتبط ارتباطاً رسالياً، وليس قومياً، ومن مفهوم الديار الذي يتمدد بتمدد الأمة ورسالتها حتى تشمل الدولة العالمية، ولا تعتبر الدولة المعاصرة هي غاية ما يمكن أن يصله الإنسان، بل إن الإنسان هو محور الرسالة والمخاطب بها، والأرض هي مجال الرسالة وميدانها الإنسان حيثما وجد، والأرض أينما كانت.

سادساً: الجوانب الإجرائية في المفهوم والتي تأخذ شكل الوسائل، فإن هذه لا حرج في قبولها والأخذ بها لأنها خاضعة للتجربة البشرية، وهي تختلف زماناً ومكاناً وتختلف بأحوال وأعراف الإنسانية: "فالأمم والثقافات تتبادل الوسائل، وتستفيد من بعضها البعض، ولكنها إذا تبادلت المنطلقات والغايات تفقد ماهيتها وهويتها وذواتها، وتصبح غير نفسها بحيث لا تكون هنالك حدود تميز أمة عن أخرى، أو تفردها بخصوصية معينة" ويقول الامام السيوطي رحمه الله تعالى: "يغتفر في الوسائل ما لا يغتفر في المقاصد (القواعد الكلية في المذهب الشافعي، القاعدة ١٦٧).

ثانياً: مدى قبول المشاركة في الفكر الاسلامي :

يمكن قبول مفهوم المشاركة السياسية بالضوابط الآتية:

أولاً: أن تكون السيادة أو الحاكمية للشريعة، وأن الأمة تمارس حقها في السلطة في إطار حاكمية الكتاب. وهذا يعني أن حركة المجتمع مقيدة وليست مطلقة ومحكومة وليست حاكمة. وذلك لأن التصور الإسلامي الحاكم فيه هو الله تعالى، والحاكمية صفة من صفات الربوبية. كما جاء في القرآن الكريم قال تعالى: "إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ" (سورة الانعام: الآية ٥٧) "إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ". (سورة يوسف: الآية ٤٠)، "إلا له الخلق والأمر" (سورة الأعراف: الآية ٥٤)

وبناءً عليه، فإن الحاكمية لله وحده، واستنادها إلى غيره، سواء كان فرداً أو فئة أو حتى الشعب، هو شرك في الربوبية، وأعظم أنواع الظلم. قال تعالى: "وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ" (سورة الاسراء: الآية ١١١) وحاكمية الله تعالى تكوينية، أي أن سنته تحكم حركة الأشياء والطواهر والإنسان حتماً، قال تعالى: "سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا" (سورة الأحزاب: الآية ٦٢) كما أن حاكمية الله تكليفية، ومضمونها وجوب أن تحكم شريعته حركة المجتمع. قال تعالى: "وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله" (سورة الشورى: الآية ١٠).

وبناء على ذلك، تمارس الأمة حقها في السلطة باعتبارها وسيلة تنفيذ أمر الله تعالى يقول (الإمام الشاطبي) في ذلك: إن تحكم الرجال من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعي المطلوب شرعاً ضلال، ولا توفيق إلا بالله، وأن الحجّة القاطعة والحاكم الأعلى هو الشرع لا غيره" (الهزايمة، ٢٠١٧، ٣٥).

ثانياً: الابتعاد عن دلالات المفهوم السالبة من حيث الغايات والمنطلقات.

ثالثاً: أن السياسة في المجتمع الإسلامي هي ليست من الحكم أو السلطة أو فنّ الممكن، إنّما هي طريق مؤدّ إلى التهذيب والتّقويم والإصلاح والاستقامة. وبناء عليه؛ فإن ساحة العمل السياسي في التّصوّر الإسلامي هي أوسع من مفهوم السلطة والدولة المعاصرة ليشمل كافة حركة المجتمع في إقامة الدّين و عمران الدّنيا في إطار مفهوم السياسة المتقدّم، ويتوسّع معنا بشكل تلقائي مفهوم المشاركة السياسية إلى هذا المدى.

رابعاً: أن تكون ساحة المشاركة وميدانها هو الأمة والدّيار، ليس بالمعنى القومي أو الجغرافي، بل بالمعنى الرّسالي، وذلك لأن الإسلام ينطلق من قاعدة مكانية تحددها العقيدة بمفهوم الأمة الذي ينبثق عن الأم والوجهة والمقصد والغاية والأمة، يفيد ذلك الكيان الذي يرتكز في تماسكه على عقيدة إيمانية شاملة مصدرها ربّاني ومجالها كافة وجهات الحياة الدنيا من منظور أخروي أو بعبارة أدقّ منظور ممتدّ، يصل ما بين الحياة الدّنيا والآخرة (الهزايمة، ٢٠١٧، ٨٦).

لذا فإن العالم الإسلامي طبقاً لهذا المفهوم، لا يعني منطقة جغرافية معينة، وإمّا يعني الأخوة العالمية المنبثقة عن مفهوم الأمة التي تجمعها عقيدة التّوحيد، وتخلق الوعي والانتماء لجماعة واحدة وظيفتها الشّهادة على الأمم الأخرى، ومحور رسالتها تحقيق الإستخلاف واستعمار الأرض بما يعنيه هذا المفهوم من تعاضد وتناصر بين أطراف جماعاتها، حيث أنّ ما لديهم من ثورات ومقدّرات هي ملك لله، ومن ثمّ، فهي ملك لهم جميعاً".

خامساً: أن تكون غاية المشاركة هو أداء الواجب الرّسالي في إقامة الدّين و عمران الدّنيا، وليس التّنافس على عالم الأشياء والمادّيات، قال تعالى: "وعدّ الله الدّين آمنوا منكم و عملوا الصّالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الدّين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون. (سورة النور: الآية ٥٥).

وبذلك يتحقق الإستخلاف الاجتماعي العالمي في أطر ثلاثية الفلسفة السياسية الإسلامية المتمثلة في (التوحيد التسخير الإستخلاف) وصولاً إلى المصير المحتوم في الآخرة.

قال تعالى: "تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين". (سورة القصص: الآية ٨٣)

وأما دور المشاركة السياسية في تحقيق كرامة الإنسان فتندرج فيما يلي: (راكرز، ٢٠٠٨، ٩٣)

أولاً: الحق في الحرية، حيث أنّ الحرية قوام كرامة الإنسان. ومع أنّ البشر قد يمتلكونها على درجات متفاوتة، فهي ليست امتيازاً خاصاً لأيّ فرد، أو جنس، أو طبقة وتعدّ تنمية الحرية مُدخلاً للوحدة الوطنية ومقدمة لما يشبه القرابة العالمية، والدعوة لممارسة الحرية، هي دعوة شاملة، ومهمة لكلّ إنسان.

ثانياً: تأمين الحرية الشخصية، حيث أكدت الصكوك الدولية على أنّ المشاركة السياسية الشعبية، يجب أن تكون حرة، تحافظ على كرامة الإنسان داخل مجتمعه، فالمواطن يجب أن يكون على ثقة أنه لن يتعرض للأذى الشخصي نتيجة المشاركة.

وقد حدّدت المادة التاسعة عشر من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ضمانات الحرية التي تجعل المشاركة السياسية عملاً آمناً في ظلّ احترام المبادئ الواردة في هذه المواد التي تدافع عن الحق في الحرية والتحرّر من الاستبعاد والاسترقاق والتحرّر من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية والإنسانية أو المهينة وكذلك التحرّر من الاعتقال والاحتجاز والنفي التعسفي فضلاً عن التحرّر من التدخّل التعسفي في الحياة الخاصة أو في شؤون الأسرة أو المسكن والمراسلات مع ضمان حرية التنقل واختيار محل الإقامة.

ثالثاً: ضمان الحريات التي تطوّر الأداء وذلكم من خلال إتاحة الفضاء الجمعي والسياسي للفرد، ليشرك في العملية السياسية، وبالتالي للرفع من مستوى المشاركة السياسية، وفي هذا الصدد تبرز حقوق حرية الرأي، وحرية التعبير، والإعلان، والتجمّع، وتكوين الجمعيات والإجراءات القضائية المستقلة، والحماية من التمييز، وأنشطة تثقيف الناخبين والاجتماعات، والتجمّعات السياسية، وحرية المنظمات السياسية في أداء عملها وتطوير قدراتها على المشاركة الفاعلة.

رابعاً: التأكيد على الحق في المشاركة، لتحقيق كرامة الإنسان المواطن داخل المجتمع، كما أنها ترتبط بحقه في التعبير والرأي، فإنها أيضاً ترتبط في حقه في المشاركة العامة، وقد اكدت المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حق المواطن في المشاركة العامة وفقاً للدور الذي يحدده أو يرضاه، وفي ظل ما تؤهله له مقوماته الشخصية أو تدفعه له آماله وطموحاته الشخصية وتكون لكل مواطن دون أي وجه من أوجه التمييز الحقوق الآتية التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة،

أولاً: أن يشارك في إدارة الشؤون العامة إما مباشرة، وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية دون أي تأثيرات.

ثانياً: أن ينتخب ويُنْتخَب في انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين، وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إدارة الناخبين.

ثالثاً: أن تتاح له على قدم المساواة عموماً مع سواه تقلد الوظائف العامة في بلده.

رابعاً: التأكيد على المساواة وعدم التمييز، حيث أن التمييز إنكار للحقوق الأساسية والمقبولة عالمياً لجميع البشر، وحرمان للأفراد والمجموعات من التمتع بها، وقد جاءت الدعوة لمكافحة التمييز في الصكوك الدولية كافة في أي نوع، سواء بسبب العنصر، أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي، أو أي رأي آخر أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد، أو أي وضع آخر، لقد كفلت الاتفاقيات الدولية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وحقّ البشر في التمتع الكامل وعدم التمييز.

فلا بد والحالة هذه من الدفاع عن حقّ الشباب في المشاركة السياسية، وبالتالي احترام كرامتهم الإنسانية في هذا الجانب من خلال ما يلي: (نفاع، ٤٧ و ٢٠٠١)

أولاً: أن تُسنّ قوانين جديدة في كلّ البلاد العربية تتعلق بتجديد نسبة تمثيل الشباب في المجالس التشريعية والبرلمانية.

ثانياً: ادعو إلى تأسيس لجنة برلمانية تعني بقضايا الشباب.

ثالثاً: ادعو إلى الاهتمام بالشباب المهاجرين في بلاد أخرى، ودعم حقهم في المشاركة السياسية في بلدانهم الأصلية.

رابعاً: ادعو الشباب إلى الدفاع عن حقهم في المشاركة السياسية العامة التي تنتهجها بلادهم العربية في سياقها الجيوسياسي والمنتوسطي والدولي.

وكذلك بتأسيس نوادي تهتمّ بحقوق الإنسان، وبعلم السياسة والاقتصاد وغيرها، في مختلف الجامعات والكليات من شأن هذه النوادي السياسية، أن تصقل قدرات الشباب وتحقق ذاتهم، وترفع من معنوياتهم، وتحافظ على كرامتهم وحقهم في التعبير، واتخاذ القرار.

فجاء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٨١ الصادر في ٨ كانون الأول ديسمبر عام ٢٠٠٩ حول تعزيز الديمقراطية وتوطيدها واضحاً حين أكد على ثلاث قضايا مهمة وذات طبيعة تاريخية وهي:

أولاً: لا وجود لنموذج عالمي واحد للديمقراطية (العالمية لا العولمة)

ثانياً: من أن الديمقراطية لها طبيعة غنية ومتنوعة تنجم عن معتقدات وتقاليد اجتماعية وثقافية ودينية للأمم والشعوب.

ثالثاً: أن الديمقراطية تتقاسمها خاصية مشتركة، أي أنها تقوم على أساس المشترك الإنساني للتجربة الكونية.

ويعتبر هذا القرار إطاراً عاماً مرجعياً لمسألة الديمقراطية على المستوى العالمي خصوصاً، وأنه حظي بموافقة المجتمع الدولي، بما فيه البلدان العربية.

وأما أسباب عزوف الشباب عن السياسة فهي تتمثل بما يلي: (الهزيمة، ٢٠١٧، ٨٦)

١. غياب الديمقراطية داخل الأحزاب.
٢. غياب حرية تعبير منخرطي هذه الأحزاب.
٣. أهمية العلاقات الأسرية والعائلية داخل الأحزاب والجمعيات.
٤. تمسك زعماء الأحزاب بالقيادة بشكل بيروقراطي وغير ديمقراطي.
٥. اقتناع أغلبية الشباب بعدم جدوى الانخراط في العملية السياسية لما يروه واقعاً ملموساً من ممارسات غير مسؤولة وانتهازية لبعض الزعماء والمناضلين.
٦. غياب برامج حزبية واضحة المعالم و متميزة تختلف من حزب إلى آخر.

ان عزوف الشباب عن الحياة السياسية يؤدي إلى آثار سلبية تجاه المشاركة السياسية وهذا يؤدي إلى توتر في سياسة الحكم، الأمر الذي يرتب على النخبة إزالة عوائق العزوف تلك قدر الإمكان لضمان المشاركة السياسية في العمل السياسي.

وقد ذمّت النصوص الشرعية الاستبداد والطغيان، وامتدحت الشورى؛ وهي نقيض الانفراد بالرأي والتكبر على الخلق، وذلك على النحو التالي،

١. قال تعالى ناهيا عن التكبر في الأرض وذاماً للمتكبرين: "ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مُسودّة أليس في جهنّم مثوىً للمتكبرين" (سورة الزمر، الآية: ٦٠) وقال تعالى: "إلهكم إله واحد فالذين لا يؤمنون بالآخرة قلوبهم منكرة وهم مستكبرون لا جرمَ أنّ الله يعلم ما يُسرّون وما يُعلنون إنّه لا يحبُّ المستكبرين" (سورة النحل، الآية: ٢٣)،
 ٢. وقد امتدح الله ملكة بلقيس في مشاورتها لقومها وكانت نتيجة المشاورة والتأني وسلوك طريق الحكمة إسلامها وإسلام قومها مع سليمان. قال تعالى: "قالت يا أيها الملأ أفتوني في أمري ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون* قالوا نحن أولوا قوة وأولو بأسٍ شديدٍ والأمر إليك فانظري ماذا تأمرين* قالت إنّ الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزّة أهلها أذلةً وكذلك يفعلون" (سورة النمل، الايات: ٢٩-٣٤) فالملكيات المطلقة مفسدة للبلاد، مذلة للشعوب.
 ٣. حكم القرآن على الجبابة والطغاة بالخيبة والخسران. قال تعالى: "واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد* من ورائه جهنّم ويسقى من ماءٍ صديدٍ" (سورة ابراهيم، الآية: ١٥-١٦)
 ٤. حكى الله قصة فرعون في أكثر من موضع في كتابه؛ لأنه النموذج الأعلى للطغاة والمتكبرين. وكشف عن حقيقة نهجه في دعوى الألوهية، ومصادرة الحريات الفكرية، ومخادعة الشعوب وإلهائها وممارسة الإرهاب عليها، قال تعالى عن فرعون: "قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ* لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَأَصْلَبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ". (سورة الاعراف، الآية: ١٢٣-١٢٤)
- ومحصول القول؛ إذا كان الاستبداد هو الحكم المطلق والتحكم في مصائر الشعوب بالهوى والقهر والغلبة ودون محاسبة أو ردع من أحد من البشر فإن المشاركة السياسية هي نقيض ذلك مدافعة ومناهضة، حيث تتأسس على الاختيار الحرّ من قبل المحكومين والالتزام بالشورى في كافة الأمور العامة، والقبول بالتقيد والمعارضة وتعددية الآراء، دون قدسية الرأي مهما كان قائله، إلا بمقدار موافقته للنصوص المقدسة والتأكيد على اكتساب السلطة شرعيتها السياسية من القبول الشعبي العام.

إنّ السياسة العامة التي تفسّر بتنظيم أمور دنيا النَّاس على أحسن وجه، الذي هو مضمون قوله تعالى في وصف الرّسول الأعظم صلى الله عليه وسلم: "ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم" فالسياسة بهذا التّفسير هي من صميم الإسلام ومن أسس الدّين التي يجب على كل فرد من المسلمين السّعي لتطبيقها على العالم كله، وبمختلف الوسائل والسبل المشروعة.

وفي الشّريعة الإسلامية نصوص كثيرة وكثيرة جداً، تدلّ على أنّ السياسة جزء لا يتجزأ من الإسلام بل الأصحّ في التّعبير أن تقول: الإسلام والسياسة لفظان لمفهوم واحد فالسياسة هي الإسلام والإسلام هو السياسة بمعناها الصّحيح العام. وفي الحديث الشّريف: "ثم فوّض إلى النّبي صلى الله عليه وسلم أمر الدّين والأمة ليسوس عباده"، وفي حديث آخر: "فكان بنو اسرائيل تسوسهم أنبياءهم". (البخاري، رقم الحديث: ٣٢٦٨) ولكنّ السّؤال الأهمّ هنا: كيف يمكن أن يحقق الإسلام مشاركة حقيقية للمواطنين في إدارة شؤون البلاد والعباد؟ وكيف يضمن الإسلام أن هذه المشاركة ستكون مؤثّرة على مستوى القوانين والقرارات والسياسات العامّة، وجوب تأسيس النّظام على أساس الشّورى من أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ بالمشورة في بعض الأمور كما في غزوة بدر وغزوة الأحزاب وغيرها. وإذا كان النّبي عليه الصّلاة والسّلام على عظمته يأخذ بالشّورى حسب ما أمره الله سبحانه وتعالى: "وشاورهم في الأمر" (سورة آل عمران، الآية: ١٥٩) في الأمور التي كانت أقلّ خطراً من الولاية، كان لزوم الأخذ بالشّورى غير النّبي صلى الله عليه وسلم، للذين هم دونه -عليه الصّلاة والسّلام- في العقل والدّراية، في الأمر الأهمّ الذي هو الولاية، بطريقة أولى فنحن مأمورون بالاعتداء به صلى الله عليه وسلم، حيث قال سبحانه وتعالى: "لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة" (الأحزاب، الآية: ٢١).

فقد جعل الدّين الاسلامي رأي الأمة مداراً أساسياً لشرعيّة الحاكم والسّلطة إذ قرّر أنّ الشّورى هي الوسيلة التي تستمدّ منها الأمة وجودها.

ومن حقوق المشاركة السياسية في الإسلام حقّ اختيار الحاكم، فالوظيفة العامة في الإسلام ابتداء من رئاسة الدّولة حتى أدنى الأعمال بها، خدمة يؤدّيها شخص، تحقيقاً للمصلحة العامّة في المجال الذي يعمل فيه، وبناء على اختيار أفراد الأمة.

ولا تشغل أيّ وظيفة قهراً عن هذه الإرادة العامّة، ومن هذا المنطلق فإنّ من حقّ أفراد المجتمع الذين اختاروا رئيس الدّولة أن يراقبوا أعماله ويحاسبونه على أخطائه، فإنّ أحسن أعانوه وإن أساء عزلوه، واختيار مَنْ هو أقدر على القيام بهذه المهمة.

والضابط في اختيار رئيس الدولة هو ضابط الكفاءة والصلاحية ومن ثم فهذا المنصب ليس وقفاً على فئة معينة أو طبقة معينة أو أسرة معينة وذلك أنه لم يرد في القرآن ولا السنة النبوية الشريفة ما يشير إلى أن يكون من يتولّى أمر المسلمين من فئة أو أسرة معينة. ومقتضى ذلك أن يكون اختياره معهوداً به إلى الأمة تختار من تشاء. (الهزاجة، ٢٠٠٦، ١٢٧)

وقد مارس المسلمون الأوائل هذا الحق عند وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد اجتمع الصحابة في سقيفة بني ساعدة وتشاوروا وتبادلوا الرأي فيمن يمكن أن يخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم المسلمين وقد استقر رأيهم في النهاية على مبايعة أبي بكر الصديق، وهكذا تولّى أبو بكر الصديق الخلافة، بناء على تشاور المسلمين وإرادتهم الكاملة.

وعندما استشعر أبو بكر الصديق قرب انتقاله إلى الرفيق الأعلى جمع الناس وقال لهم: "إنه قد نزل بي ما ترون ولا أظنني إلا ميتاً فأمرّوا عليكم من أحببتم فإنكم إن أمرتم في حياتي، كان أجدر ألا تختلفوا بعدي". فتشاور المسلمون في الأمر ورأوا أن يعهدوا بترشيح الخليفة الجديد إلى أبي بكر، فرشّح عمر بن الخطاب بعد أن أجرى مشاوراته. (حسنين، ١٩٨١، ٧٧)

ولم يأتِ الترشيح نتيجة إجماع وإنما بالأغلبية، فقد كان البعض يعارض هذا الترشيح، فقد دخل طلحة بن عبد الله على أبي بكر، فقال: "استخلفت على الناس عمراً، وقد رأيت ما يلقي الناس منه وأنت معه، فكيف إذا خلا بهم وأنت لاق ربك فسائلك عن رغبتك؟ فقال أبو بكر: إذا لقيت ربي فسألني قلت استخلفت على أهلك خير أهلك".

كذلك، كان الشأن في اختيار الخليفة عندما أوفت ساعة وفاة عمر عقب الطعنة التي أصابته فقد قال له البعض استخلف يا أمير المؤمنين قال ما أريد أن أتحمّلها حياً وميتاً، إن استخلفت فقد أستخلف من هو خير مني أي أبو بكر وأن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله. واقترح عليهم ستة من الصحابة هم عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبد الله والزبير بن العوام. وقد أضاف عمر رضي الله عنه إلى هؤلاء ابنه عبد الله ليؤخذ برأيه، دون أن تكون له الخلافة.

فلم تكن الخلافة في نظر هؤلاء المسلمين الأجلاء مطمعاً يتطلّع إليها في ذاتها، وإنما كانت أمانة. وهي مهمة ثقيلة وعبء لا يحمله إلا من يقدر عليه ويعطيه حقه ويطبّق من خلاله أحكام الشريعة الإسلامية الغراء مستهدفاً دائماً تحقيق مصالح الدولة الإسلامية.

ومن هنا تفهم أنّ عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، رفض أن يرشّح ابنه عبد الله لخلافة المسلمين فقد حدث أن اقترح عليه المغيرة بن شعبه أن يستخلف ابنه عبد الله وكان ورعاً تقيّاً على المسلمين من بعده، فرفض عمر قائلاً: لا إزب لنا في أموركم، ما حمدتها فأرغب فيها لأحد من أهل بيتي، إن كان خيراً فقد أصبنا، وإن كان شراً فبحسب آل عمر أن يُحاسب منهم رجل واحد.

كذلك نجد الخليفة الراشد علي بن أبي طالب كرم الله وجهه عندما ذهب إليه بعض الصحابة في بيته لمبايعته خليفة بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، رفض واشترط أن يكون ذلك في المسجد قائلاً: "إنّ بيعتي لا تكون خفية ولا تكون إلا عن رضی المسلمين فدخل المسلمون المسجد وبايعوه".

كذلك رفض توريث الحكم عندما أوشك على الموت بعد ما طعنه في المسجد عبد الرحمن بن ملجم من الخوارج، حيث سأله بعض المسلمين: ألا تستخلف؟ فقال: لا، ولكن أترككم كما ترككم رسول الله، فإن أراد الله بكم خيراً يجمعكم على خيركم كما جمعكم على خيركم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وحتى عندما آل حكم بني أمية بالوراثة إلى عمر بن عبد العزيز فإنه لم ير في التوريث ما يسبغ الشرعية على حكمه، ولذلك دعا الناس إلى المسجد وقال لهم: أيها الناس إني قد ابتليت بهذا الأم - أي وراثة الحكم - عن غير رأي كان مني فيه ولا طلبه له ولا مشورة من المسلمين وإني قد خلعت في أعناقكم من بيعتي فاخاروا لأنفسكم ولأمركم من تريدون فاخاروه أميراً للمؤمنين برضائهم واختيارهم.

ويفرض الإسلام على الأمة طاعة وليّ الأمر، قال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" (سورة النساء، آية: ٥٩)، وهذا الالتزام موقوف على تطبيق الحاكم شرع الله حيث أمره الله تعالى بذلك: "فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم بما جاءك من الحق" (سورة المائدة ٤٨) وقال رسول الله "السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحبّ وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا طاعة". (صحيح البخاري).

وقال رسول الله: "لا طاعة لمخلوق في معصية الله" (صحيح مسلم) ومن واجب الحاكم أن يحسن معاملة الرعية وأن يرضى مصالحهم لقوله صلى الله عليه وسلم: "كلّكم راعٍ وكلّكم مسؤول عن رعيته". فالأمير الذي على الناس راعٍ عليهم وهو مسؤول وأن يتعامل بالصدق والأمانة" قال الرسول: "ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة". (صحيح مسلم).

ويجب على الحاكم أن ينشر العدل بين الناس، قال رسول الله: "إنّ المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عزّ وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم، وما ولّوا". (صحيح مسلم)

كذلك، يجب على الحاكم أن يترفق بالمحكومين ولا يشق عليهم، قال رسول الله: "اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم، فارفق به" (صحيح مسلم)

فإذا تنازع الحاكم والمحكومون على أمر من الأمور، فإن القرآن الكريم يضع قاعدة لمواجهة هذا التنازع في قوله تعالى: " فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر".

وأما الحقّ في الشورى، فمن حقّ المسلمين على الحاكم ألا يستبدّ برأيه فيما يقوم به من شؤونهم وإمّا يجب أن يأخذ برأيهم تنفيذاً لقوله تعالى: "فِيمَا رَحِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ" (آل عمران: اية ١٥٩)، وقوله سبحانه: "وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ". (الشورى: اية: ٣٨)

وقد جاء الخطاب في الآية الأولى، بصيغة الأمر للرسول ويعني ذلك أن يلتزم بها ولاة الأمر من بعده من باب أولى، فالرسول هو القدوة. قال تعالى: " لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة" (الأحزاب: ٢١)، واقتران الشورى في الآية الثانية بما هو واجب من الاستجابة لله وإقامة الصلاة والإنفاق، يعني وجوب الشورى على الحاكم والمحكومين. والشورى، وإن كانت واجبة، إلا أن القرآن الكريم لم يحدّد لها مجالاً معيناً ولا نطاقاً معيناً وإمّا ترك الأمر لظروف الزمان والمكان ممّا يكسب هذا النظام مرونة كبيرة، وأهل الشورى هم أهل الحلّ والعقد وهم الجماعة الذين تتوافر فيهم أهلية اختيار الإمام وأهلية الشورى، وهم في ذلك ينوبون عن الأمة، ولم يحدّد الفقه السياسي الإسلامي كيف يتمّ تحديد أهل الشورى؛ لأنّ ذلك يختلف باختلاف الزمان والظروف.

والشورى ليست وقفاً على الحاكم، وإمّا هي اسلوب منهج يمارسه الجميع حكماً ومحكومين في جميع شؤونهم التي لم يرد عليها نصّ في الشريعة الإسلامية وقد كان الرسول والصحابة من بعده يطبقون نظام الشورى إذا استقرّ الرأى على أمر معين واتخذ وليّ الأمر القرار في ضوء المشاورة ومناقشة وجهات النظر المختلفة وجب أن يلتزم به الجميع مؤيدين ومعارضين، مشاركين في التشاور أو غير مشاركين، ولا يجوز لأحد من أفراد الأمة الخروج على هذا القرار طالما كان تطبيقاً لشرع الله تعالى وسنة رسوله الكريم.

قال تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" (النساء، الآية: ٥٩)، وقال الرسول: "السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة". (صحيح مسلم).

وقد طبّق الحبيب صلى الله عليه وسلم نظام الشورى في عدّة مناسبات نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، مشورة في شأن أسرى غزوة بدر من المشركين فأشار عليه ابو بكر أن يقبل منهم الفداء، ولكنّ القرآن الكريم نزل مؤيداً رأي عمر في قوله تعالى: " مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يَتَّخِذَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ". (الانفال: الآية ٦٧-٦٨)

وعندما اشتدّ الأمر على المسلمين في غزوة الخندق، وازدادت قوّة الأحزاب، أراد الرسول أن يدفع قوتهم بعقد صلح مع غطفان فعرض على قائديها -صفوان بن عينة والحارث بن عوف -أن يعطيها ثلث ثمار المدينة مقابل أن يتراجعا بمن معهما فقبلا.

ثم بعث إلى سيديّ الأوس والخزرج -سعد بن معاذ - وسعد بن عباد، يستشير في إجراء هذا الصلح فسألوا إن كان هذا الصلح من عند الله تعالى أم أنّه رأيه صلى الله عليه وسلم من أجل المسلمين فقال عليه الصلاة والسلام: "بل إنه شيء أصنعه لكم، والله ما صنعت ذلك إلا لأني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة واشتدوا عليكم فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم لأمر ما، فقالا، يا رسول الله لقد كتنا نحن وهؤلاء القوم على الشّرك بالله وعبادة الأوثان لا نعبد الله ولا نعرفه وكانوا لا يطمعون منا بثمرة إلا قرى أو بيعاً، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا والله ما لنا بذلك من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم فسّر النبي وقال: "أنهم وذاك" وقال لصفوان وحارث: "انصرفا ليس لكم عندنا الا السيف". (ابن هشام، ١٩٩٢، ٧٣)

ويثور التساؤل عن مدى التزام الحاكم برأي الأغلبية في نظام الشورى؟ فإذا كان الحاكم ملزماً بأن يطبّق نظام الشورى وفقاً لما ورد في القرآن الكريم كما تقدم، فهل هو ملزم بما انتهى إليه أغلب أهل الشورى؟

اختلف العلماء الفقهاء في ذلك فرأى البعض أنّه ملزم ورأى البعض الآخر غير ذلك، مستنديين في ذلك إلى قوله تعالى: "فاذا عزمتم فتوكّل على الله" (آل عمران الآية: ١٥٩)، وقال القرطبي: "والشورى مبنية على اختلاف الآراء والمستشير ينظر في ذلك الخلاف وينظر أقربها قولاً إلى الكتاب والسنة، فإذا أرشده الله تعالى إلى ما شاء منه عزم عليه وأنفذه متوكّلاً على الله، إذ هي غاية الاجتهاد المطلوب، ويذكر التاريخ الإسلامي مواقف كثيرة استشار فيها الحاكم أهل الحلّ والعقد أي أهل الشورى واستمع إلى آرائهم وتأمّل في وجهات نظرهم المتباينة، ثم اتّخذ قراره في ضوء ذلك بما حقّق المصلحة العامة.

وكان أحياناً يأخذ برأي الأغلبية وأحياناً يأخذ برأي الأقلية، فإذا صدر القرار يجب أن يلتزم الجميع بهذا الرأي وذلك استناداً إلى قول الله عز وجل: "وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا". (الحشر، الآية: ٧)

ويرى البعض أنه إذا كان هذا الرأي الأخير مقبولاً في صدر الإسلام، حيث كان الحاكم تتوافر فيه شروط الإمامة ويتم اختياره بطريق مشروع ويكون موضع ثقة الأمة فإنه غير مقبول في العصر الحاضر حيث أفست أنظمة الحكم وانتشر الفساد واختلت معايير الاختيار فإن من المصلحة أن تكون الشورى ملزمة للحاكم فيخضع قراره لرأي الأغلبية ضماناً لتحقيق المصلحة العامة.

والشورى من قواعد النظام السياسي في الإسلام، حيث ان أدلة مشروعية الشورى من القرآن الكريم قوله تعالى: "وأمرهم شورى بينهم"، ومن السنة مشاورته لأصحابه يوم بدر كما ورد في حديث أنس رضي الله عنه قال: "أن رسول الله شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان، قال فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر، فأعرض عنه، فقام سعد بن عبادة، فقال: أيانا تريد يا رسول الله، والذي نفسي بيده، لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا. قال: فندب رسول الله الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدرًا، كان أبو بكر رضي الله تعالى عنه إذا ورد عليه خصم، نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي به، قضى به بينهم، فإن لم يجد في الكتاب نظر هل كانت من النبي نفسه؟ فإن علمها، قضى بها وإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين فقال: اتاني كذا وكذا فنظرت في كتاب الله وفي سنة رسول الله فلم أجد في ذلك شيئاً، فهل تعلمون أن نبي الله قضى في ذلك بقضاء، فرموا قام إليه الرهط، فقالوا: نعم قضى فيه بكذا وكذا فيأخذ بقضاء رسول الله.... وإن أعياه ذلك، دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم، فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على الأمر قضى به، أما فوائد الشورى فهي: (سعد الدين، ١٩٨٤: ٣٤-٣٩)

أولها: أن الأمر إذا تم عن طريق المشاورة، فتقل فيه نسبة الخطأ وتكثر الإصابتة، فإن الحاكم مهما بلغ من راحة عقله وسعة اطلاعه وكثرة تجاربه فهو محدود بنقصه البشري الذي لا ينفك عنه.

ثانيها: الشورى في الحقيقة توزيع للمسؤولية فلا تقع نتيجتها مهما كانت على كاهل واحدٍ بعينه بل يتقاسمها الجميع فلا يتلاوم الناس ويتنافرون ويتشاجرون إن كانت نتيجتها على خلاف ما يريدون.

وثالثها: أن المجتمع الذي تطبق فيه الشورى على الطريقة الشرعية، يشعر فيه الأفراد بالمسؤولية تجاه قضاياهم الدينية والدينية.

رابعها: الشورى وقاية للمجتمع من الاضطراب وعدم الاستقرار فهي تولد الثقة بين الحاكم والمحكوم، فتزول الأحقاد ويذهب التدابر والتنازع، فالشورى صمام أمان، وحاجز عن الفتن والقلال لأنه من خلالها تُدرس المسائل والقضايا من أهل الحل والعقد والعلماء والخبراء، فإما أن يؤخذ بها وإما أن تُرد، وعلى كلا الحالين تروح النفوس وتزول الضغائن.

أما حكم الشورى، فقد اختلف العلماء فيها فهي واجبة أم مستحبة أم أنّ في الأمر تفصيل؟ ويوجد في ذلك ثلاثة آراء؛ والقول الراجح أنّ الشورى تكون واجبة فيما أشكّل من أحكام. وتكون مستحبة فيما لم يُشكّل من الأحكام. (سعد الدين، ١٩٨٤: ٤٧-٥١) ونطاقها فيقصد به الأمور التي تعرض على أهل الشورى لينظروا فيها ثم يصلوا فيها إلى نتيجة. فهل تلك الأمور مطلقة في كلّ شيء أم مقيدة؟ لا يختلف العلماء في أنّ نطاق الشورى هو في الأمور الاجتهادية التي فيها نصّ صريح وواضح من القرآن أو السنّة الصحيحة. وعليه فلا يجوز أن ينظر أهل الشورى في مسألة تحريم الخمر أو اباحة الرّبا أو الرّنا أو إسقاط الحدود الشرعية أو إسقاط وجوب الصّلاة أو الصّيام... إلخ

فهذه الأمور وأشباهها بعيدة عن ميدان الشورى ونطاقها ولا تدخل فيها.

وشروط أهل الشورى هي الإسلام والتكليف وذلك بأن يكون المرء عاقلًا بالغًا. والعدالة بمعنى أن تكون غالب أحواله الطاعة والاستقامة على أوامر الدين مع اجتناب الكبائر والإصرار على الصّغائر والعلم المتضمّن الإلمام بأمر الشريعة الإسلامية، وكذلك فهم الواقع ومعرفة بما يعني تحقّق وجود التّجربة العمليّة التي من لوازمها في الغالب الحكمة وسداد الرّأي. (القرضاوي، ١٩٩٩: ٧٨)

وان الامور المهمة التي تعرض للامة يجب ان ترد الى اهل العلم ليروا فيها رأيهم ويستنبطوا منه ما فيه مصلحة الأمة، ولا شك أن أهل الشورى هم هؤلاء الذين ترد اليهم هذه الأمور وان سبيل الشورى هو خير سبيل للهداية والرشاد، وكما يريد الاسلام للامة كجماعة سياسية ان تكون قاعدة الحكم فيها بالشورى، فانه اراد للبنة المجتمع (الأسرة) ان تعتاد الشورى في أمورها وتتخذها منهجا، (الخالدي، ١٩٨٥: ٣٨) فقال تعالى: " فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا " (سورة البقرة، ايه: ٢٣٣).

الخاتمة:

لقد تناولت دراسة المشاركة السياسية بين الإسلام والديموقراطية في اتجاه الدراسة المفاهيمية المقارنة، حيث أن مفهوم المشاركة السياسية ما هو إلا مفهوم حديث وافد على الثقافة العربية وخاصة على الفكر السياسي.

وهذا يعطي ان الثقافة العربية لم تتمثل هذا المفهوم وما يتصل به من المفاهيم الحديثة، وتعيد انتاجها وفق معطيات الواقع وحاجات المجتمع، بل جل ما فعلته ثقافتنا العربية حتى يومنا هذا هو أخذ هذه المفاهيم على علّاتها ومحاولة تكيفها مع التراث او محاولة انتاجها فيه دون القدرة على التحويرية والتوليدية الإجرائية لهذه المفاهيم، وإذا ما قدر لنا القول فإن الحديث عن المشاركة السياسية لا تتعدى الحديث عنها إلا في نطاق مؤسسات المجتمع الحديثة، وسلطة وطنية حديثة، لا تبدو لمواطنيها من الداخل سوى بصفتها سلطة حق وقانون، لا سلطة حزب او سلطة نخبة، ولا سلطة عشيرة، او طائفة او جماعة دينية او عرقية.

لذلك فنميل إلى القول وبعد ان استوفينا فصول الدراسة، انه لا يوجد لدينا في المجتمع العربي سوى ضرب من مشاركة سياسية، تتجلى في التأييد السلبي او القبول التام، وفي جانب المعارضة تكون سلبية، او الرفض التام، حيث كتب "روسو" يوماً: "ان السلطة الأكثر شمولاً وقمعاً هي التي تتغلغل حتى داخل الانسان، وتمارس القسر على إرادته وافعاله"، ويقول أيضاً: "إن السلطة الأكثر ذكاءً تجبر معارضيه على محاورتها.

لذا لا بد من التفريق بين المشاركة كسياسة موجهة نحو نهاية ما، لها انتاج واضح، وبين المشاركة كعلاقة بين الفاعلين، فالمشاركة السياسية كسياق، يمكن ان تقود إلى قرار يلامس الجوهر يعني جوهر السلطة ذاتها، أما المشاركة كفعل، فلا تحدث او تشكل قراراً بشكل اوتوماتيكي متغير تبعاً لظروف السلطة والقائمين على سدة الحكم.

إن المفاهيم القديمة للمشاركة يجب ان لا نأخذ بها، بل تحل محلها الأفكار الجديدة التي تبعد الدولة التدخل في مجالات عدة أهمها: الفرد والعائلة والمجتمع، ويكون أساسها المواطنة، وذلك من خلال الصراع لأجل التغيير، "لا للانقياد"، تغيير العلاقات الاجتماعية، ووضع قواعد لعلاقات منظورة لا ضبابية ثم العمل على صناعة مفردات سياسية جديدة، فمقياس أي نظام سياسي ما يمكن تحديده من خلال قيمة المشاركة، كأن تكون التعددية الحزبية ضد سياسة الحزب الواحد، حرية الصحافة في مواجهة الرقابة، الديموقراطية التضامنية في مواجهة النخب، رقابة الامن تعمل على حماية امن المواطنين، ومجتمع الفرد بدلا من مجتمع الفوضى والعادات والتقاليد.

لذا يجب أن تتحلى المشاركة السياسية بخصوصية او موقع خاص في حياة المجتمعات وهناك بُعد واسع في تفعيل المشاركة السياسية في حياة المواطنين، فالدولة التي تتحكم للشرع الإسلامي تكون المشاركة السياسية خلاف تلك التي تتحكم بالقوانين الوضعية، وهي التي تعمل بها الدول التي تنعت نفسها بالديموقراطية، هذا وبعد ان خالصنا إلى نهاية الدراسة والتي قامت على الفرضية التي مفادها أن "هناك علاقة ارتباطية بين الإسلام كدين والديموقراطية كتوجه سياسي فيما يخص المشاركة السياسية، وهناك علاقة طردية بين المشاركة السياسية وتطبيق مبادئ الحكم الإسلامي والأخذ بالتوجه الديموقراطي الصحيح فكلما اخذ بالتطبيق والتوجه، كلما زادت المشاركة السياسية، والعكس صحيح، وبعد اجابته عن السؤال المحوري الذي شكّل إشكالية الدراسة والذي ينصّ على "ما مدى التباين او التشابه في ماهية المشاركة السياسية كدين او الديموقراطية كتوجه سياسي؟".

فإن الدراسة والحالة هذه اوصلتنا إلى صحة الفرضية واجابات على سؤالها المحوري والأسئلة الفرعية التي تفرعت عنها، كما اوصلتنا الدراسة إلى عدة استنتاجات هي:

1. إن المشاركة السياسية وفقاً للسياسة التاريخية فهي قسمان، قسم تقليدي كان يعمل في المجتمعات البدائية والمجتمعات ما قبل النهضة، في حين أن هناك قسم حديث رافق نشأة الدولة ذات الأركان والعناصر المعروفة في تكوين الدول والاعتراف بها.
2. إن أهمية المشاركة السياسية من زوال سلطة الفرد لصالح سلطة الجماعة، وهي بذلك مشاركة أنجع واكثر قبولاً لدى الشعوب، لكنهم ينظرون إلى انفسهم كمشاركين في نظام الحكم الذين يعيشون في كنفه.
3. إن المشاركة السياسية تدرجت في النمو وفقاً لتطور الفكر السياسي للمرحلة، وكلما تطور الفكر السياسي رافقه تطور في الوعي السياسي لدى الشعوب، وبالتالي المشاركة السياسية وتطور الفكر السياسي متلازمين.
4. إن المشاركة السياسية حتى تكون مشاركة فعالة تستدعي متطلبات وشروط، وعند اختفاء أحدهما تكون المشاركة عرجاء لا تؤدي الأغراض التي يرتجى منها، وبالتالي لا بد من الحرص على توفر متطلبات نجاحها واستكمال شروطها.
5. إن المشاركة السياسية يعمل فيها بكل الأنظمة السياسية، ولكنها بصور متفاوتة في الفعالية، فإن المجتمعات الأكثر تحضراً تكون المشاركة فيها ذات درجة عالية، في حين المشاركة في مجتمعات العالم الثالث تكون المشاركة شكلية، لأن العمل الديموقراطي يكون فيها ادعاءً لا واقعاً.

٦. إن المشاركة السياسية في النظم السياسية ذات التوجه الديمقراطي تكون مشاركة منقوصة، لأن النظم السياسية المعمول فيها أصلاً تكون من عمل الانسان، وعمل الانسان في حد ذاته ناقص لم يبلغ الكمال، لذا فأن المشاركة السياسية تكون مشاركة ناقصة تبعاً للنظام الذي تعمل فيه.
٧. إن المشاركة السياسية التي يمكن أن يأخذ بها البعد الديني الإسلامي تكون في حد ذاتها الأقرب إلى المشاركة السياسية الحقيقية والفعالة، لأن النظم السياسية الإسلامية مرجعيتها ليست من وضع البشر.
٨. إن المشاركة السياسية في الإسلام لها مواقف مقصودة تبعاً للآراء السياسية التي تعرض على أهل الفتاوى، وبالتالي لا بد من وجود معارضين وموافقين للمشاركة السياسية على اعتبار أهل الوفاق الذين اخذوا المشاركة السياسية على أنها لون من ألوان الشورى، في حين أن الراضين او المعارضين لا يرون مثل هؤلاء.
٩. إن المشاركة السياسية في الإسلام يكون الموقف منها كالموقف من الديمقراطية ذاته على اعتبارها توجه من توجهات وأساليب الحكم في الدولة الحديثة.

التوصيات:

هناك عدة توصيات استوجبتها التوصيات وهي:

١. ضرورة فتح مجال المشاركة السياسية لجميع فئات المجتمع على اعتبار انها جزء من الحكم الذي يحتكمون إليه داخل الدولة الواحدة.
٢. عدم اغفال فئة او جماعة او أية اثنية وابعادها عن المشاركة السياسية لأن ذلك إغفال حق من حقوقها.
٣. ضرورة التعريف بالمشاركة السياسية لتكون واضحة لدى الجميع، وبالتالي تكون عن فهم ودراسة، لا تكون مشاركة شكلية وعندها لا يكون لها قيمة.
٤. ضرورة الحوار البناء ما بين المشاركين في العملية السياسية، حتى لا تنقلب المشاركة فيما بعد مشاركة الندّ للندّ داخل العملية السياسية.
٥. إن الشورى في الإسلام هي التي توفر أعلى درجة في المشاركة السياسية، وبالتالي على أهل الفكر العمل على تسويق الشورى لدى الأنظمة الأخرى.

قائمة المراجع

المراجع العربية :

١. إبراهيم، الطاهر علي موهوب (٢٠١٦)، الثقافة السياسية وأثرها في المشاركة السياسية، انظر الرابط التالي:
<http://www.swmsa.net/art/s/2513>
٢. البحرين، معهد التنمية (٢٠١٧)، التنشئة السياسية والثقافة السياسية، منشور على رابط الشبكة بعنوان:
<http://www.bna.bh/portal/news>.
٣. بهلول، رجا، (٢٠٠٠)، العلاقة بين الديمقراطية والعلمانية، دار الشروق، رام الله.
٤. التل، بلال حسن (٢٠١٦) امال السياسي والمال الأسود، صحيفة الراي الأردنية، الصادرة بتاريخ ٣ كانون الأول
٥. جريشه، علي (١٩٨٦)، الاتجاهات الفكرية المعاصرة، دار الوفاء للطباعة، المنصورة.
٦. الجليبي، عبد الوهاب (١٩٨٥) الشباب والمشاركة السياسية، دار المعرفة، الإسكندرية
٧. الجوهري، عبد الهادي احمد (١٩٩٨) قاموس علم الاجتماع، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية
٨. الحسن، إحسان محمد (٢٠٠٥)، مناهج البحث العلمي، ط١، دار وائل لنشر والتوزيع، عمّان.
٩. الحمداني، موفق، وآخرون (٢٠٠٦)، مناهج البحث العلمي - الكتاب الأول - أساسيات البحث العلمي، ط١، جامعة عمان لدراسات العلمية، عمّان.
١٠. الخالدي، محمود (د.ت) قواعد نظام الحكم في الإسلام، ط١، د. ن.
١١. الخالدي، محمد (١٩٨٦) نظام الشورى في الإسلام، ط١، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان.
١٢. خشيم، مصطفى عبد الله (٢٠٠٤) موسوعة علم السياسة: مصطلحات مختارة، الداء الحي هداية لنشر، مصراته
١٣. خليل، محمد عباس (٢٠٠٧)، مدخل إلى مناهج البحث العلمي، ط١، دار المسيرة، عمّان.
١٤. زيان، إبراهيم (٢٠١٥)، أهمية المشاركة في الانتخابات، جريدة الصباح الكويتية، الصادرة بتاريخ ٢٨ آب.
١٥. شاهين، سوسن زهوي (٢٠١٠) المشاركة السياسية في فلسطين، دنيا الوطن ٢٥ ايلول.
١٦. شحادة، محمد عاطف (٢٠١٦)، المشاركة السياسية ودورها في تنمية الشباب.
١٧. الشريدة، خالد عبد العزيز (١٩٩٣)، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

١٨. صالح، ساميه خضر (٢٠٠٥) المشاركة السياسية والديمقراطية، جامعة عين شمس كلية التربية
١٩. الصوفي، مصطفى (٢٠١٥) الجماعات المحلية والتنمية السياسية، دار القلم، القاهرة
٢٠. عبد الوهاب، محمد رفعت (١٩٩٣)، النظم السياسية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية.
٢١. عبد الوهاب، محمد (١٩٩٩)، سيكولوجية المشاركة السياسية، دار راغب، القاهرة
٢٢. عبيد، خالد (١٩٨٦)، نظام الحكم في الإسلام، ط١، دار النفائس للنشر والتوزيع.
٢٣. عبد الوهاب، محمد رفعت (٢٠٠٢)، مبادئ النظم السياسية، منشورات الحلبي، بيروت.
٢٤. عبيدات، محمد، (١٩٩٩) منهجية البحث العلمي، ط٢، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان.
٢٥. عبيدات، ذوقان، (١٩٩٩)، البحث العلمي مفهومة وأدواته وأساليبه، ط١، دار مجدلاوي للنشر، عمان.
٢٦. علوش، ناجي (١٩٩٤)، الديمقراطية المفاهيم والمثاليات، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، عمان.
٢٧. عليوة ومحمود، السيد ومنى (٢٠٠٨) مفهوم المشاركة السياسية، مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية.
٢٨. عودة، عبد القادر (١٩٩١)، الإسلام وأوضاعنا السياسية، ط١، دار الكتاب العربي.
٢٩. عودة، جميل (٢٠١٧)، المشاركة السياسية وجه آخر للعدالة، صحيفة الحياة اللبنانية، ١٦ كانون الاول
٣٠. عوض، أشرف ورفقاه (٢٠١٧)، دور المرأة في الحياة السياسية، أبو ظبي، المركز الديمقراطي العربي.
٣١. العيثاوي، وسام حسين علي (٢٠١٥)، دور التنشئة الاجتماعية - السياسية في المشاركة السياسية، الحوار المتمدن المنشور في ٢٩ آذار.
٣٢. غيث، محمد عاطف (١٩٨٢) علم الاجتماع المعاصر: أسس نظرية ودراسات واقعية، دار المعرفة الحديثة، الإسكندرية.
٣٣. أبو فارس، محمد عبد القادر (٢٠٠١)، الشورى في غزوات الرسول، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان.
٣٤. محمد عبد القادر أبو فارس (١٩٩٣) المدرسة النبوية العسكرية، دار الفرقان للطباعة والنشر والتوزيع - عمان - الأردن، الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٣٥. القرضاوي يوسف، (١٩٩٨) السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها، ط١، مكتبة وهبه، القاهرة.
٣٦. القطان مناع (٢٠٠٠)، مباحث في علوم القرآن، ط٣، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، عمان.
٣٧. قطب، سيد، (١٩٨٠)، في ظلال القرآن، ط٩، دار الشروق، مصر.
٣٨. لمين، لعجال أعجل محمد (٢٠١٧)، إشكالية المشاركة السياسية وثقافة السلم، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خضير، بسكرة، العدد ١٢.

٣٩. المحمد، صخر (٢٠١١)، أزمة المشاركة السياسية في البلدان النامية، جامعة دمشق، دمشق.
٤٠. مدونة الأخوة (٢٠١٣)، أهمية المشاركة السياسية WWW.Ideiyhby.bloysfoot.com
٤١. البخاري، محمد بن اسماعيل، (د.ت)، صحيح البخاري، بخاري
٤٢. مهنا، محمد نصر (١٩٩٩)، في نظرية الدولة والنظم السياسية، المكتبة الجامعية الحديثة، الإسكندرية.
٤٣. مهنا، محمد نصر (١٩٩٧)، علم السياسة، دار غريب، القاهرة.
٤٤. الموسوعة الجزائرية (٢٠١٥)، المشاركة السياسية كعامل لتحقيق عملية التنمية، WWW.BOLITHCS-DZ.COM
٤٥. النحوي، عدنان علي (١٩٨٤)، ملامح الشورى في الدعوة الإسلامية، ط٢، دار الإصلاح للطباعة والنشر والتوزيع، عمان.
٤٦. الندوي، محسن (٢٠٠٩)، مشاركة الشباب في الحياة السياسية، الحوار المتمدن، العدد (٢٥٩٧)
٤٧. نيوف، صلاح (٢٠٠٢)، المشاركة السياسية الديمقراطية والمواطنة والحوار، الحوار المتمدن، العدد ٧٣.
٤٨. الهزائمة، محمد (٢٠١٧)، مبادئ في الديمقراطية وحقوق الإنسان، ط١، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان.
٤٩. وهدان، احمد (٢٠٠) التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية، دار الجامعة، الإسكندرية.

المراجع الإنجليزية:

1. Marie Therese Renard. Women's participation in civic life collections the evolution of the social life of workers. Paris 1965.
2. Mark S. Bonchek, thinking about Political Participation Finding the Right Theoretical Tool. (Internet Source, www Pin Library Pool cog. Htm, office of the United Nations Hight Commissioner for Human Rights, Geneva, Copyright 1997)
3. Verba Sidney, Norman Nie, American Citizen Participation Study (Internet Source, Comment Stathelpa yale University Social Science. Statistical Laboratory, Web site: http, UNCAT, 1990)

"Political participation between Islam and Democracy Comparative conceptual study"

Prepared By:

Ibrahim Salameh Abed Rabbo Al Khawaldeh

Supervisor:

Prof. Dr. Mohamed Awad Al-Hazaima
Al- AL Bayt University, 2017/2018

Abstract

The study aimed to demonstrate the concept of political participation between Islam and Where it was based on the premise that:

"There is a correlation between Islam as a religion and democracy as a political orientation in terms of the concepts of political participation

The problem of the study consisted in the following key question:

How much is the difference and similarity in the political participation of Islam as a religion and democracy as a political orientation, and to verify the validity of the hypothesis and answer its central question, we used the "case study" approach.

The study confirmed the validity of the hypothesis and led us to several conclusions, including:

The political participation was accompanied the establishment of the state with the known rules and elements in the formation and recognition of the state. The importance of political participation comes from the demise of the power of the individual in favor of the authority of the group.

Political participation is more effective and acceptable to the people, the participants in the political participation consider themselves elite decision-making in the system of government, Political participation is also a sign of maturity for political awareness in the country, the above findings necessitated several recommendations including:

The need to open the political participation of all groups of society, not to lose sight of any ethnic dimensions of political participation, because that is the omission of a right.